



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



مذكرة بعنوان

الفساد كعائق للاستثمار في الجزائر

مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي
تخصص : قانون الأعمال

تحت اشراف الأستاذة

أمزيان كريمة

إعداد الطالبين

• حلايمية عبد الحكيم.

• سليمان بدري .

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الهيئة المستخدمة	الصفة
د.رجال سهام	أستاذ محاضر ب	جامعة الطارف	رئيسا
أ.أمزيان كريمة	أستاذ مساعد ب	جامعة الطارف	مشرفا ومقرا
د.بركات عماد الدين	أستاذ محاضراً	جامعة الطارف	ممتحنا

السنة الجامعية 2020/2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قائمة المختصرات

ج.ر.ج.ج الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

ط طبعة

د.س.ط دون سنة طبع

م مجلد

ع عدد

ص صفحة

الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار **ANDI**

الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب **ANSEJ**

الرسم على القيمة المضافة **TVA**



المقدمة

مقدمة

تعتبر الاستثمارات اليوم أهم آلية في ترقية وتنمية الدول في مختلف المجالات، تعكس مدى قوة ومتانة التنمية والتطور الاقتصادي فيها. وتعد الاستثمارات الوطنية إلى جانب الأجنبية، احد أهم الركائز التي تجسد هذا الآلية الاقتصادية.

وأهمية الاستثمارات تظهر جلياً في الحياة الاقتصادية، من خلال بعث فرص توظيف تجمع الجهود والوسائل ورؤوس الأموال الوطنية والأجنبية للحصول على العوائد والأرباح، كذلك بدعم ووجود المناطق الصناعية ومناطق النشاط والمناطق الحرة للتبادل والاتحادات الجمركية في سبيل تحقيق تحرير المبادلات التجارية، وإزالة العوائق والحواجز القانونية والإدارية، وبمساندة فعالية السياسات الاقتصادية والنقدية لخلق تجمعات تنقل السلع والخدمات والأشخاص ورؤوس الأموال بكل حرية، التي تبرز الشكل الفعال في تطوير المجال الاقتصادي والصناعي والتجاري .

الجزائر كباقي الدول اهتمت بالاستثمار بعد التحولات الاقتصادية والسياسية التي عرفتها، بانتقالها من الاقتصاد الإداري المسير إلى الاقتصاد الحر، اهتمام الدولة بتعديل أنظمتها القانونية، بما يتوافق والتوجه نحو الحرية الاقتصادية ومسايرة منها للتحولات الاقتصادية العالمية، وسعيها إلى الانضمام إلى المنظمات الاقتصادية والتجارية العالمية من جهة، وتحقيق مكانة لها في الاقتصاد العالمي بتطوير اقتصادها وتعاملاتها الخارجية من جهة أخرى.

حيث فتح المجال أمام الملكية الفردية والاستثمارات الأجنبية بعدما كانت مقيدة، وانسحبت الدولة عن احتكارها وسيطرتها على المجال الاقتصادي والتجاري في اغلب المجالات، فتحولت المؤسسات العمومية إلى شركات ومؤسسات اقتصادية، تسعى إلى إيجاد مكانة لها ضمن هذا الفضاء الاقتصادي و التجاري الجديد.

أن القوانين المنظمة للمجال الاقتصادي أخذت الحصة الأكبر من اهتمامات المشرع الجزائري،

لاسيما مجال الاستثمارات التي عرفت حرية أكبر ونفسا متجددا على ضوء التحرر الاقتصادي والتجاري المنتهج من طرف الدولة. فكان القانون المتعلق بترقية الاستثمار الذي جاء كحلقة في تجسيد الدولة للانفتاح الاقتصادي وسعيها لبعث فرص جلب الاستثمارات الوطنية والأجنبية وآلية لدعمها وترقيتها من خلال الضمانات والحوافز المقدمة.

في المقابل لم تكن لهذه الجهود والتوجهات نتائج مرجوة ومنتظرة، نتيجة وجود عدة عوائق حالت دون تحقيق الغاية منها، وأساسا انتشار ظاهرة الفساد في الجزائر التي مست أغلب القطاعات والمجالات نتيجة الأفعال والممارسات المرتكبة من عد أطراف وجهات، مما أدى إلى انعكاس سلبي على التنمية عامة والاستثمار خاصة يبدو واضح كونه يؤدي إلى تعطيلهما، التنمية التي هي التغيير في جوهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية و السياسية إلى المستوى الأفضل.

فعللاقة الفساد بالاستثمار علاقة معقدة ومتشابكة، وهي ليست مقتصرة على الجزائر والدول النامية فقط بل هي ظاهرة عالمية، لكن بالمقابل يختلف التعامل معها بين الدول على أساس مدى مصداقية وجدية مكافحتها لأن وجود الإرادة الحقيقية للقائمين على تسيير الدول خاصة الكبرى تعكس مدى الحرص والمحافظة على مجال الاستثمار والتنمية لديهم بعكس الدول النامية التي لا تولي سلطاتها أهمية لدعم وتطوير المجالات التنمية فيها.

أهمية الموضوع

تتجلى أهمية دراسة تأثير الفساد كعائق للاستثمار من خلال النقاط التالية:

أهمية (عملية) تتمثل في إبراز وتحليل التأثيرات الاقتصادية للفساد على مجال الاستثمار التي شكلت الوضع الاقتصادي والاجتماعي الراهن بالجزائر وأدت إلى تأخر مساعي بعث فرص الاستثمار والتنمية.

وأهمية (نظرية) تتمثل في الوقوف على الأسباب والنتائج العلمية الموضوعية لتأثير الفساد كعائق لجلب وبعث فرص الاستثمار، ذلك بدراسة الجوانب القانونية والمالية والاقتصادية المؤثرة والمتأثرة بالفساد والاستثمار.

أسباب اختيار الموضوع

ترجع أسباب اختيار الموضوع إلى الآتي:

أسباب (ذاتية)، اتصال مجال وظيفة الطلبة بموضع الدراسة، حيث أن أحد الطلبة يشتغل بمصالح الخزينة العمومية التي تربطها علاقة بمراقبة ومتابعة أموال الاستثمار والنشاطات المرتبطة بها، والطالب الأخر يشتغل بمصالح إدارة الجمارك الجزائرية التي تربطها علاقة بأنشطة التجارة الخارجية، وتطبيق نظام الحوافز والامتيازات الجمركية الخاصة بالاستثمارات الوطنية والأجنبية.

أسباب (موضوعية)، تكمن في تفشي ظاهرة الفساد في عدة مجالات وقطاعات، تدهور الوضع الاجتماعي والاقتصادي مما يتطلب دراسة مدى تأثير ظاهرة الفساد في عملية التنمية وخاصة الاستثمار وتسببها في هذه الأوضاع المتردية والمتدهورة التي تمر بها البلاد.

أسباب (علمية)، وفرة الإنتاج العلمي والدراسات الأكاديمية وتنوعها في هذا المجال سواء كانت دراسات قانونية أو اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، مما يعطي إثراء للموضوع وتنوع المعطيات وتوسيع النظرة في تناول الموضوع.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة في هذا الموضوع إلى ما يلي:

الوقوف على النتائج السلبية الواقعية التي يسببها الفساد بمجال الاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، بهدف فتح المجال أمام دراسات وأبحاث أخرى في سبيل إيجاد الحلول والآليات والتدابير الفعالة والواقعية للقضاء على هذه الظاهرة لبعث فرص جلب الاستثمار من جديد.

تدارك الوضع ومراجعة موقف السلطات للوقوف بجدية وصرامة لمكافحة ظاهرة الفساد بكل مظاهرها وأطرافها والتصدي لها بصورة فعلية، لما تنتجه من آثار سلبية كبيرة على الاستثمار وجميع المجالات الأخرى كالاقتصادية والاجتماعية.

إثراء المكتبة العلمية بمادة علمية جديدة تناول جوانب أخرى، لإثراء الدراسات السابقة مما تزيد من قيمة المعرفة والاطلاع على الوضع والواقع الاقتصادي الراهن في الجزائر.

الإشكالية

من خلال مقدمة الموضوع حول علاقة الاستثمار في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتأثير الفساد على تحقيق وتجسيد هذه الأهداف، يستوجب طرح إشكالية أساسية وجوهرية تتمثل:

كيف يعتبر الفساد عائقا للاستثمار في الجزائر؟

مناهج الدراسة

لدراسة الموضوع تم انتهاج المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، حيث تناول المنهج الوصفي بيان ظاهرة الفساد ومظاهره المتعددة وأطرافه المختلفة كما تناول مجالات وقطاعات الاستثمار المختلفة إضافة إلى تناول المنهج وصف الوضع الاقتصادي والاجتماعي نتيجة تأثير الفساد على الاستثمار.

من جهته تناول المنهج التحليلي، تحليل النصوص القانونية والأسباب الموضوعية النظرية والواقعية لتأثير الفساد على الاستثمار في الجزائر، وكذا تحليل النتائج الاقتصادية والاجتماعية لتأثير الفساد على الاستثمار وتحليل المعطيات المتعلقة بها، بالإضافة إلى آراء وتحليل الأساتذة والخبراء الذين تناولوا موضوع الدراسة.

تقسيم الدراسة

للاجابة على الاشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة الى فصلين، ف جاء الفصل الأول موسوما ب الفساد الإداري كمعوق للاستثمار في الجزائر، وجاء تقسيه في مبحثين، المبحث الأول المعوقات الموضوعية، والمبحث الثاني المعوقات الإجرائية، أما الفصل الثاني والذي جاء معنونا الفساد المالي والإقتصادي كمعوق للإستثمار في الجزائر فهو كذلك جاء تقسيمه ثنائي، تناول المبحث الأول الفساد المالي كمعوق للإستثمار في الجزائر، بينما تناول المبحث الثاني الفساد الإقتصادي كمعوق للإستثمار في الجزائر.



الفصل الأول

الفصل الأول: الفساد الإداري كعائق للاستثمار في الجزائر

سعت السلطات الجزائرية لبناء قاعدة اقتصادية عامة واستثمارية خاصة، لكنها لم تفلح في تحقيق زيادة دعم وتيرة الاستثمار، لوجود عدة عراقيل وعوائق في منظومتها وسلطاتها التشريعية والتنظيمية، ناتجة عن الأفعال والممارسات الفاسدة المتعلقة بجرائم الفساد، التي أثرت بصورة سلبية في إعداد سياسات وبرامج موضوعية وتفعيل آليات وتدابير إجرائية، لا تتلاءم ولا تتوافق مع الإمكانيات الإدارية والتخطيطية والقدرات المالية المتوفرة التي رصدت لها، في سبيل ترقية وزيادة حجم الاستثمارات في القطاعات الحيوية والفرعية، وجعل هذه البرامج منطقية قابلة للتنفيذ في بيئات ملائمة.

من هنا نتطرق في دراستنا لهذا الفصل إلى دراسة تأثير الفساد الإداري على الاستثمار في الجزائر باعتباره عائق من خلال دراسة

❖ المبحث الأول: المعوقات الموضوعية

❖ المبحث الثاني: المعوقات الإجرائية

المبحث الأول: المعوقات الموضوعية

انتهجت الدولة في السنوات الأخيرة التوجه الاقتصادي المبني على تنمية مجال الاستثمار، خاصة بعد التحولات السياسية والاجتماعية التي عرفت بها بداية التسعينيات، في خطوة لدفع الوتيرة الاقتصادية التي لا تزال ضعيفة ومبنية على الربح والثروات الطبيعية كمصدر أساسي للثروة ومداحيل الدولة، لكن هذا النهج اصطدم بوجود عدة عراقيل بمجال الاستثمار تتعلق بعراقيل موضوعية، نتطرق إليها ضمن عرضنا كما يلي :

❖ المطلب الأول: هيكلية الاستثمار

❖ المطلب الثاني: إعداد قوانين الاستثمار

المطلب الأول: هيكلية الاستثمار

تأثر تطوير وتنمية الاستثمار في الجزائر، خاصة فيما يتعلق بهيكلته وتنظيمه، بمعوقين أساسيين، أحدهما يتمثل في إعداد البرامج (الفرع الأول)، والآخر في تنظيم المشاريع (الفرع الثاني).

الفرع الأول: إعداد برامج الاستثمار

لدراسة جوانب إعداد البرامج، وتأثيرها على الاستثمار نتناول محتوى هذا الفرع ضمن نقطتين رئيسيتين، أولاً ما المقصود ببرامج الاستثمار وثانياً تأثير سوء إعداد البرامج على الاستثمار في الجزائر.

أولاً: مفهوم برامج الاستثمار

هناك تصورات متعددة لمفهوم برامج الاستثمار المتصل بالتخطيط وإعداد البرامج الاقتصادية عامة، فهناك من يعرفه بأنه "العملية التي تقوم الدولة بمقتضاها بوضع مخطط بعث قطاعات الاستثمار ضمن النسيج الإقتصادي الوطني في صورة متكاملة لفترة زمنية مقبلة." (1) ويعرفه الآخر بأنه "التوجيه الواعي لموارد الدولة كافة أو جزء منها، بهدف بناء استراتيجية وبرامج لتحقيق الأهداف الإجتماعية والإقتصادية"، وعرفه آخرون "تحديد أهداف معينة مع وضع الأساليب والتنظيمات والإجراءات لتحقيق تلك الأهداف بأقل تكلفة، اقتصادية واجتماعية ممكنة." (2)

إن إعداد البرامج بصورة عامة يقصد به عملية التخطيط والدراسة والتنظيم لجميع مجالات التنمية الإقتصادية والإجتماعية، بصورة تستلزم ترابطاً وتنسيقاً بين قطاعات الإقتصاد الوطني مما يستدعي دراسة على نطاق عام وشامل للتأكد من أن جميع المجتمع سوف ينمو بصورة منتظمة ومنسقة، وبأقصى سرعة ممكنة، ذلك مع التبصير بالموارد الموجودة وبالأحوال والظروف الإجتماعية والإقتصادية السائدة، بحيث يمكن السيطرة عليها، وذلك ضماناً للنتائج المستهدفة. (3)

نجد أن المشرع أعطى الآلية القانونية، لإعداد برامج الاستثمار وتحديد أنواعها من خلال:

- إعداد بيان السياسة العامة للحكومة في مجال الاستثمار .

¹ - عرابي أحمد فرج ، " الاستثمار المبادئ والأسس و المناهج " ، ط. 3 ، دار النهضة ، القاهرة ، 2001 ، ص 18 .

² - مجيد مسعود ، التخطيط للتقدم الاقتصادي و الاجتماعي ، د . ط ، دار المعارف ، الكويت ، 2001 ، ص 68

³ - بساحل محمد ، " تجربة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر و العربية السعودية - دراسة مقارنة - " ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير فرع مالية و نقود ، كلية الاقتصاد و التسيير ، جامعة الجزائر ، 2007 - 2008 ، ص 21 .

- إعداد مخطط عمل الحكومة أو ما يسمى برنامج الحكومة في مجال الاستثمار .
- إعداد برامج قطاعية لتحديد القطاعات الإنتاجية في مختلف المجالات وزيادة القيمة المضافة فيها .
- إعداد برامج لزيادة فرص التوظيف والتشغيل في القطاعات الاستثمارية.
- إعداد برامج لترقية ومنح القدرة التنافسية الفعلية للمؤسسات الاستثمارية .
- إعداد برامج لتمكين إنشاء تكامل لقطاعات استثمارية قديمة تستطيع زيادة قيمة الناتج المحلي .
- إعداد برامج لدعم ومرافقة القطاعات الاستثمارية التنموية التي لها تأثير إيجابي على النسيج الاقتصادي الوطني .⁽¹⁾

ثانيا: تأثير سوء إعداد البرامج على الاستثمار .

إن نجاح أية عملية تخطيطية للبرامج الاقتصادية عامة و لبرنامج الاستثمار خاصة، يستلزم توافر بعض المقومات و المبادئ التي يجب توفرها في البرامج الشاملة و التي يقوم عليها بناؤها، وهذا حتى يمكن تحقيق كافة الأهداف التي تتضمنها.

أن الخلل الذي تسبب فيه سوء إعداد البرامج ، خاصة في تأثيرها على السياسة الاستثمارية بصورة عامة، وعلى مناخ الاستثمار بصورة خاصة تمثل أساسا في التأثيرات التي يمكن ذكرها فيما يلي :

1. **عدم واقعية البرامج:** غياب وضع البرامج، على أساس المعرفة الواقعية لصورة المجتمع والحقائق الاقتصادية والإجتماعية القائمة فيه، وبالتالي إختيار مناهج ووسائل غير واقعية، وأول هذه الوسائل البيانات الإحصائية وواقعية التنبؤات الكمية والكيفية مما أدى إلى فشل هذه البرامج.⁽²⁾
2. **غياب شمولية البرامج:** عدم شمولية البرنامج، لكافة المتغيرات المؤثرة في الحياة الاقتصادية والإجتماعية، وموارد المجتمع المتاحة البشرية والطبيعية وغيرها، فاقترنت البرنامج على نشاطات دون نشاطات أخرى، وأثرت في قطاعات دون دون تأثيرها في قطاعات أخرى.
3. **سيادة المركزية البيروقراطية:** نعي بها مركزية التخطيط لامركزية التنفيذ، فالوحدات الإنتاجية هي الأساس في البيانات والمعلومات التي تصل إلى السلطات الأعلى، ولا يقتصر دور هذه الأخيرة وحدها في صياغة الأهداف العامة التي تحدد مسار الإقتصاد الوطني بل يجب ترك تفصيلات هذا المسار

¹ - غدير غدير هيفاء، " السياسة المالية و النقدية - التسيير و الادارة و الرقابة - " ، د.ط، الهيئة العامة للكتاب، دمشق، 2010، ص 45.

² - مقري عبد الرزاق ، " الحكم الصالح أليات مكافحة الفساد " ، د. ط ، دار الخلدونية ، الجزائر ، 2005 ، ص 46 .

- للوحدات اللامركزية الأخرى كالولاية والبلدية للتكفل بإعداد برامج محلية موجهة لإنعاش الاستثمار.
4. **غياب تناسق البرامج:** بحيث عدم ارتباط وتناسق أجزاء البرامج مع بعضها أدى إلى تشكيل برامج غير متناسقة تناسقاً كاملاً سواء على مستوى الأهداف مع بعضها البعض، أو مستوى الوسائل مع بعضها البعض، أو مستوى الأهداف ووسائل تحقيقها معاً¹.
5. **عدم التكامل:** غياب البرامج المتكاملة وعدم الترابط والتنسيق بين السلطات والقطاعات، سواء كان ذلك على المستوى التنظيمي أو المستوى الإعداد أو التنفيذ.
6. **غياب المرونة:** ويعني قابلية الخطة للتعديل المستمر على ضوء الظروف المتغيرة، وعلى ضوء ما تظهره نتائج تنفيذ الخطة، البرامج وضعت في فترة زمنية معينة، وصيغت بإفتراضات معينة، يمكن لأحد تلك الافتراضات أو بعضها أن تسقط، ولا بد في هذه الحالات من عمليات المراجعة المستمرة، ولذلك فالبرامج وضعت بحيث لم تترك مجالاً للتعديل أثناء التنفيذ.
7. **عدم الالتزام:** لم تصبح البرامج بعد إقرارها برامج ملزمة للمؤسسات والهيئات المسؤولة عن تنفيذها ومتابعتها، و بدون هذا النوع من الإلزام أصبح من المتعذر تحقيق أهداف البرامج .
8. **عدم الشفافية والمصدقية:** لمعظم البيانات الأساسية المتعلقة بالاستثمار، قطاعاته الأساسية وقطاعاته الفرعية الهامة، والقطاعات المنتجة منها والخدماتية والتحويلية وغيرها حسب التصنيف والأداء⁽²⁾ أدى إلى عدم توفر البيانات الرسمية الموثقة والإحصاءات الدقيقة أو المتاحة عن الاقتصاد الوطني مما أثر سلباً على دراسة مجال الاستثمار.
9. **غياب تحديد وإحصاء دقيق:** ضمن منهجية مضبوط وواضحة للقطاعات المنتجة والتنافسية، أثر سلباً على الاختيار الملائم لصانعي البرامج للقطاعات حسب قدرات والموارد المتاحة قصد تحريك ودفع وتيرتها الانتاجية.
- غياب الفعالية:** في أعداد سياسة الاستثمار الوطنية⁽³⁾، ودراسة القيود والمعوقات الخطيرة لمعالجتها والتصدي لها، وغياب الممارسة الاستشارية مع أصحاب المصالح والاختصاص، أدى عدم مراعاة

¹ - عرابي أحمد فرج ، مرجع سابق، ص38

² - مقري عبد الرزاق ، مرجع سابق ، ص 46 .

³ - بوضياف عمار، " الصفقات العمومية في الجزائر " ، ط 2. ، دار الجسور ، الجزائر ، 2009 ، ص 50 .

الظروف المحلية إلى التخبط في إعداد برامج غير فعالة وغير واقعية أثبتت فشلها في الميدان.

10. غياب تحديد الأولويات: من خلال عدم تحديد المتغيرات والتطورات التي تتحكم في الأولويات والمعوقات على مستوى مجال الاستثمار، مع غياب الاستغلال الأمثل للمعلومات والمصادر المتاحة الأخرى لإعداد برامج ذات أولويات محددة ودقيقة وشاملة.

11. غياب النقاش والاستشارة الوطنية: مع أصحاب الاختصاص والمصالح، والذي لم يكن شاملاً بقدر المستطاع، ولم يعتمد على أفضل المصادر المتاحة من البيانات والأدلة عن القطاعات التي يوجد بها قدرة تنافسية بالفعل، مما أدت لإخفاق البرامج على العمل على إلغاء المعوقات والقيود التي تواجه هذه القطاعات عند محاولة تحسينها.

12. غياب إعداد برامج نوعية: تركز على القطاعات الأساسية والحساسة والقطاعات الفرعية الموجودة التي تحقيق مكاسب قوية وكبيرة في ضوء الأولويات الوطنية⁽¹⁾، مما أدى إلى عدم أعداد برامج دقيقة وواضحة، لم تحقيق أهداف بعث وتنمية هذه المجالات والقطاعات الفعالة.

13. التأثير السلبي للقيود في عملية وضع البرامج: التي تم تحديدها سابقاً، قد تكون قيود إدارية، أو قيود مالية أو جرمية... الخ والتي تمنع تحقيق أهداف ترقية برامج الاستثمار.

14. عدم ضمان تنفيذ البرامج: التي تمت مناقشتها وإعدادها، حيث أن عدم قابلية للتنفيذ، يرجع لعدة أسباب منها عدم مراعاة قدرات الإدارة والتنفيذ المتاحة، غالباً ما يكون تنفيذ ومراقبة البرامج غير مرضٍ بسبب القيود السياسية أو القانونية أو الإدارية التي تحول دون تصويبها.

15. تكرار أخطاء البرامج: أدى إلى إخفاقات التنفيذ الناتجة عنها، وقد تكون تلك الإخفاقات ناتجة عن التكرار في نفس السياسات التي تم تحديدها لدى حكومات وأنظمة متعاقبة⁽²⁾، والتي تحتاج غالباً إلى إعادة النظر أو التنقيح لإعداد برامج جديدة، وانتقاء أدوات وآليات فعالة وعملية.

¹ - أحمد عمر كريم، "علاقة الفساد بالاستثمار الأجنبي المباشر"، ط 2، دار الكتب، القاهرة، 2001، ص 74

² - فرج الله صادق، "قطاع الاستثمارات في الجزائر - الأنشطة العادية وقطاع المحروقات -"، د.ط، دار الخلدونية، الجزائر،

الفرع الثاني: تنظيم مشاريع الاستثمار

يهدف تنظيم مجال المشاريع إلى وضع إستراتيجية التوازن بين القطاعات المختلفة واختيار المشاريع المهمة حسب الأولويات والاحتياجات، لوجود مجالات كثيرة وشائكة حيث ينصب تنظيم المشاريع بناء على القدرات المالية و التنظيمية للقطاع العام والقطاع الخاص.

كذلك في هذا الإطار يهدف مجال تنظيم مشاريع الاستثمار إلى اتخاذ القرارات حول المشاريع القطاعية، التي تساعد في تنمية الاستثمار، حيث يمكن فحص جميع الخيارات الممكنة لتحديد الأفضل منها، على أسس تحسين وترقية المناطق والتجمعات ورفع من المنافسة الفعلية وطاقة توظيف اليد العاملة وفرص نجاح تحقيق القيمة المضافة والمساهمة في الوتيرة التنموية العامة والخاصة.

أولاً: مجال تنظيم مشاريع الاستثمار

يعتبر تنظيم مشاريع الاستثمار دراسة إنشاء مشاريع قطاعية جديدة كلياً أو جزئياً، مستقلة أو تكاملية مع قطاعات وصناعات مختلفة، بناء على مسح شامل للاحتياجات الاقتصادية الوطنية وعلى اعتبار القدرات الموجودة والمتوفرة، وللتطرق لمجال تنظيم المشاريع نتناول هذا العنصر في نقطتين مهمتين

ثانياً: تأثير سوء تنظيم مشاريع الاستثمار

إذا كان إعداد البرامج عملية معقدة وشاقة، فإن تنفيذها أكثر صعوبة ومشقة، فيقع على عاتق الجهاز الحكومي في الدولة، ومن ثم فإن تأثير الفساد في إعداد وتنظيم المشاريع الرامية إلى تجسيد وتحقيق أهداف البرامج، والتي كان يجب أن تتوفر على مقومات المردودية والتنافسية⁽¹⁾، التي يجب توافرها في المشاريع الناجحة والفعالة .

لكن في غياب إستراتيجية دقيقة ومدروسة ولسوء إعداد هذه المشاريع أثر بصورة عكسية وسلبية على الاستثمار، بعدة صور أهمها:

¹ - قادي عبد العزيز، "الاستثمارات الدولية - التحكيم التجاري الدولي و ضمان الاستثمارات-"، د. ط.، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 70.

1. قطاعات الاستثمار

استحوذ القطاع الخاص على نسبة 73.14 % من نسبة برامج الاستثمار في الجزائر مقارنة بالقطاع العام في المقابل يوفر القطاع العام نسبة 81.03 % من نسبة التشغيل لليد العاملة في مقابل 13.53 % في القطاع الخاص .

2. التوزيع الجغرافي للاستثمار

يظهر الفحص الأولي للتوزيع الجغرافي للبرامج الاستثمارية، أن ما يقارب من نصفها، متمركزة في 10 العشر ولايات الرئيسية الموجودة في شمال الوطن، والتي تشكل أقطاب حضرية وصناعية، دون النظر إلى المناطق الأخرى.⁽¹⁾

3. مجالات الاستثمار

استحوذت قطاعات التجارة والخدمات العامة والنقل والسكن والمواصلات وصناعات التركيب والتحويل على نسبة 68.23 % من نسبة الاستثمارات، في مقابل 07.12 % في قطاعات الفلاحة والصنيد البحري وقطاع البناء والسياحة وقطاع المالية والصحة والصناعات الدوائية والمياه والطاقة.⁽²⁾

4. توزيع فئة المشاريع

شكلت المشاريع المصغرة من فئة 0 الى 09 عمال على نسبة 47.68 % من نسبة مشاريع الاستثمار في الجزائر مقارنة من بالمشاريع الأخرى في المقابل توفر هذه المشاريع نسبة 13.53 % من نسبة تشغيل لليد العاملة، في المقابل شكلت المشاريع الكبرى من فئة 100 عامل فأكثر نسبة 09.03 % من نسبة مشاريع الاستثمار في الجزائر مقارنة بالمشاريع الأخرى في المقابل توفر هذه المشاريع نسبة 76.14 % من نسبة تشغيل لليد العاملة.

¹ - مسعود مجيد ، مرجع سابق ، ص 67 .

² - والي نادية، " المعوقات الاقتصادية والسياسية للاستثمارات الأجنبية في كل من الجزائر وتونس والمغرب "، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، ع 2، المجلد 4، 2014، ص 64.

5. توزيع المناطق الصناعية و مناطق النشاط

تحوز الدولة على المستوى التراب الوطني 72 منطقة صناعية، تستحوذ 7 ولايات كبرى على أغلبها مما يضع خيار بعث وتطوير التنمية في مجال الاستثمار ضعيفا إن لم نقل فاشلا.

ومناطق النشاط تمثل 32192 منطقة نشاط موزعة على 48 ولاية تمثل مناطق الجنوب الكبير والمناطق الداخلية والهضاب العليا نسبة 23.45 % من إجمالي توزيعها على المناطق الأخرى وهي بذلك لا تعبر عن حسن تنظيم والأخذ بمبدأ المساواة والتوازن بين المناطق.⁽¹⁾

المطلب الثاني: إعداد قوانين الاستثمار

أن مرحلة إعداد قوانين الاستثمار تعد خطوة تالية ومترابطة بمرحلة إعداد البرامج، وتنظيم المشاريع وحتى نتناول مرحلة إعداد قوانين الاستثمار ومجالاتها ونطاقها قسمنا هذا المطلب إلى فرعين: الفرع الأول التشريع، الفرع الثاني التنظيم.

الفرع الأول: التشريع في مجال الاستثمار

يسعى التشريع إلى تجسيد مخططات البرامج المعدة في مجال الاستثمار في صورة قوانين عامة وخاصة تعبر على التوجهات التي تسعى الدولة لتحقيقها، وكذلك سبل تطبيقها وتجسيدها على أرض الواقع ضمن آليات التنظيم والأجهزة الموكلة بتطبيقها.

أولا: مضمون التشريع في مجال الاستثمار

يهدف التشريع في مجال الاستثمار إلى تنظيم المجالات والقطاعات والهياكل والأجهزة التي أسندت للسلطة التشريعية مهام وصلاحيات تنظيمها، وهي المجالات التي تسمح بميكلة الاستثمار والموافقة على الخيارات الاقتصادية التنموية، والمحافظة على التوازنات والسيادة الاقتصادية، ومنح الضمانات والامتيازات القانونية والضريبية للمستثمرين الوطنيين والأجانب، والمحافظة على الأمن

¹ - سبتي سيد أحمد، بن يحي أمين صلاح، أثر الفساد على النمو الاقتصادي في وجود الإستثمار الأجنبي كمتغير وسيط، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة الخلفة، ع 01، المجلد 01، جوان 2019، ص 61.

والصحة العمومية في مجالها وتعد أساس التشريع في مجال الاستثمار.⁽¹⁾

01 - القوانين المتعلقة بترقية الاستثمار وقانون الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج وقانون الضرائب والجمارك وقانون حماية المستهلك وقانون الصفقات العمومية وغيرها من القوانين ذات الصلة المباشرة بالاستثمار.⁽²⁾

02 - القوانين المتعلقة بالمصادقة على الاتفاقيات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف في مجال ضمانات الإستثمارات الأجنبية⁽³⁾ والتي تتمحور أساسا في:

- الإتفاقيات الدولية المتعلقة باستثمارات رؤوس الأموال.
- الإتفاقيات الدولية المتضمنة إنشاء الوكالات الدولية لضمان الإستثمارات.
- الإتفاقيات الدولية المتعلقة بتشجيع وضمان الإستثمارات بالجزائر والدول الأخرى.
- الإتفاقيات الدولية المتضمنة إنشاء مؤسسات لضمان الاستثمارات.
- الاتفاقيات المتعلقة بضمانات تسوية منازعات الاستثمارات.

ثانيا: تأثير سوء التشريع على الاستثمار

الاستثمارات سواء من حيث تنظيم دخولها وملكيته وتمويلها وكذلك مراحل تطورها ونموها رأسمال محرك لاقتصاد الدولة، ومن ثم فإنها تخضع لقواعد القانون السارى في مجالها.

لاشك أن ممارسة الدولة لحق التنظيم والرقابة والمتابعة بمنظومة قوانينها، حق طبيعي تمثل صورة ومظهرا من مظاهر سيادتها وحقا من حقوقها في المحافظة على اقتصادها واستقطاب استثمارات أمنة ومنتجة⁽⁴⁾، فانه في الوقت ذاته تأثر القوانين بصورة مباشرة وغير مباشرة على الاستثمار ويعتبر سلبياته في الوقت ذاته معوقات أمام استقطاب الاستثمار الأجنبي، وتدفعه إلى الهروب أو العزوف البحث عن أماكن أخرى آمنة للاستثمار فيها لكونها عائقا للحيلولة لتحقيق وتجسيد البرامج المسطر

¹ - عرابي أحمد فرج ، مرجع سابق، ص42

² - قادري عبد العزيز، مرجع سابق، ص 50 .

³ - زغدود علي ، مرجع سابق، ص 66 .

⁴ - أنور أحمد ، " الفساد والجرائم الاقتصادية في مصر " ، ط 4 ، مصر العربية للنشر، القاهرة ، 2001. ص 83 .

لبلوغ النتائج المتوخاة منها، ومن أهم هذه العوائق:

1. **عدم الاستقرار القانوني:** كثرة التغييرات والتعديلات القانونية يعد عائقا لكسب ثقة المستثمرين وإحساسهم بالأمان، ولا يشجع أمام تدفق الاستثمارات، بالموازاة أمام عدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي في الجزائر، حيث أن المستثمر بطبيعته يبحث عن الأمان والاستقرار والحرية إضافة لتحقيق العوائق والمكاسب المالية.
2. **تراجع شدة تجريم جرائم الفساد:** التي كانت منصوص و معاقب عليها ضمن قانون لعقوبات والتي كانت تعتبر جرائم في القانون العام ، فأصبحت ضمن قانون الوقاية من الفساد ومكافحته جنحا يعاقب عليها بأقل شدة مما فتح المجال أمام تزايد جرائم الفساد خاصة في مجال المال والأعمال.
3. **تميز أغلب القوانين بالطابع العام:** لإفتقارها إلى المعطيات الدقيقة، سواء تعلق الأمر بالتخطيط، والتنظيم والمتابعة والتسيير لمجال الاستثمار.
4. **عدم تكافئ الفرص في الاستثمار:** قانون ترقية الاستثمار الذي أعطى ضمانات وامتيازات متكافئة ومتساوية بين المستثمر الأجنبي والمستثمر الوطني بالنظر لعدم تكافؤ القوة الاقتصادية لكل منهما.⁽¹⁾
5. **عدم مراعاة التناسب المالي والتقني:** مما يولد حالة الهيمنة والاحتكار للمؤسسات الأجنبية، إضافة لعدم تأهيل المؤسسات الوطنية العمومية والخاصة للدخول في عالم المنافسة.
6. **قصور قانون المنافسة:** حول إعطاء الضمانات القانونية الكافية، للتصدي للاحتكار من طرف الاستثمارات الكبيرة في مقابل الاستثمارات الصغيرة، ليبقى قانون المنافسة قاصرا على تجسيد مبادئ المنافسة الشفافة والعادلة والشريفة.⁽²⁾
7. **قصور قوانين حماية المستهلك:** التي لا توفر الحماية الفعالة للمستهلكين من سوء المنتجات الاستهلاكية الموجهة للجمهور الذي يؤثر على تحقيق أهداف الاستثمار في توفير المنتجات والخدمات الجيدة والمناسبة.

¹ - بساحل محمد، مرجع سابق، 59.

² - بساحل محمد، مرجع نفسه، ص 79 .

8. **مخاطر الشفاعة:** وهو نظام مشابه لنظام التأميم الذي يسمح باستحواذ الأعمال الوطني العمومي أو الخاص على الاستثمارات الأجنبية، مقابل تعويضات غير متكافئة، في حالات العجز المالي أو الاقتصادي، والتي غالبا ما تكون مفتعلة من أطراف متعددة بالنظر إلى أسباب مختلفة، وهي بذلك تحرم المستثمر من التعاقد لإيجاد شركاء أو مالكيين جدد بعوائد مناسبة⁽¹⁾، وهو ما حدث في الجزائر مع شركة اتصالات جيزي، وكذا استحواذ مجمع حداد للمنشآت القاعدية والبناء، على لإحدى فروع المؤسسات الأجنبية كفروع مجمع كوجال الياباني للمنشآت القاعدية والبناء، ومجمع أوراسكوم المصري للاسمنت ذات نظام القبول المؤقت، وعرفت هذه العملية في الأوساط الاقتصادية بفضيحة حق الشفاعة لشركات A.T وتم شرائها بالدينار الرمزي⁽²⁾. مما أثر على مناخ الاستثمار في الجزائر.

9. **قاعدة 51/49:** التي عرف بها نظام الاستثمار في الجزائر، وهي آلية قانونية اقتصادية للتحكم في الأعمال والقرار للمصلحة الوطنية في إطار مشاريع الاستثمارات الأجنبية، يمكن أن تكون ذات فعالية في القطاعات الحيوية كالصناعات البتروكيماوية، لكنها تبقى غير فعالة في قطاعات أخرى، حيث أنها تحد من المنافسة وحرية التملك والمبادرة وجلب رؤوس الأموال، وتفتح المجال للابتزاز والمساومة وتكون سببا في غسيل أموال بعض الشركات المتعددة الجنسيات والمسؤولين الفاسدين في الدولة.⁽³⁾

10. **التحكم في سعر الصرف والفائدة:** إن دور بنك الجزائر دور تنظيمي ورقابي وتوجيهي للعمليات المالية والبنكية، التي يشرف عليها داخل الوطن والعمليات المالية والمصرفية من وإلى الخارج، لكن في المقابل يقوم بنك الجزائر بالتدخل لتحديد قيمة الدينار مقابل العملات الأجنبية يجعل المستثمرين في مخاوف تعويم العملة أو رفعها.

حيث أن سعر العملات تتحكم فيها آلية الإنتاج والاستهلاك والبورصات الوطنية والعالمية والتداولات المصرفية وأسهم الشركات والبنوك، وهذا ما أثر على خلق مخاوف كبيرة من المنظومة البنكية والمصرفية التي تأثر التدخلات المصرفية فيها في عملية النشاط وبالتالي مخاوف من التأثير على

¹ - عبد الرحيم فريدة، "الضمانات والمعوقات القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص

قانون اقتصاد دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، 2015-2016، ص 57.

² - المرجع نفسه، ص 95.

³ - بوضياف عمار، مرجع سابق، ص 83.

منظومة الاستثمار عامة في الجزائر.⁽¹⁾

11. تخلف القوانين المالية: البنكية والضريبية والجمركية التي لا تزال غير مواكبة لتطور منظومة قوانين الاستثمارات الأجنبية منها، فهي قديمة ومعقدة ترجع إلى الأنظمة والتوجهات الاقتصادية القديمة، يصعب تكاملها مع النسيج والوتيرة الحديثة لمنظومة الاستثمارات الدولية والوطنية .

الفرع الثاني: مجال التنظيم في الاستثمار

يعهد للتنظيم في مجال الاستثمار مهمة تنفيذ قوانين الاستثمار في المجال القانوني والاقتصادي والمالي عبر وسائل السلطة التنفيذية التي تعهد لها هذه المهام وهي الوزارة الأولى، بالتنسيق مع وزاراتها القطاعية والمديريات العامة التابعة لها، وميدانيا عبر الإدارات الغير مركزية التي تتمثل في سلطات الولاية والمديريات الولائية، وفي هذا الصدد يتعين إبراز التنظيم في مجال الاستثمار دراسة نقطتين مهمتين :

أولاً: مضمون التنظيم في مجال الاستثمار

إن التنظيم هو مجال السلطة التنفيذية ضمن مهامها وصلاحياتها التي منحها لها القانون بموجبها إصدار لمجموعة التنظيمات على شكل مراسيم تنفيذية وقرارات، لتنفيذ القوانين المتعلقة بعدة مجالات فلا بد من التنظيم الذي يعهد إليه تفاصيل وآليات تطبيقها، لان السلطة التنفيذية لها القدرة والخبرة والمجال الواسع بواسطة سلطاتها الواسعة والممتدة في عدة إدارات ومرافق عامة.⁽²⁾

تمثل السلطة التنفيذية أداة التنظيم في مجال الاستثمار، خاصة في تحديد مجالات الاستثمار والإجراءات المتعلقة بتسييرها ومنح التراخيص ومراقبة إجراءاتها وتنظيم التسهيلات والامتيازات. أما عن الوسائل التنظيمية التي تستعين بها الدولة لإدارة و تطبيق قوانين الاستثمار والتأثير في النشاط الاقتصادي، فإننا يمكن التمييز بين أسلوبين :

1 - أسلوب التحكم المباشر: وهو أسلوب إصدار التعليمات المباشرة لأجهزة التنفيذ، أو مباشرة

وإشراف السلطات المركزية على القرارات التنفيذية ، ويلاحظ أنه من الناحية العملية تكليف إعداد

¹ - زغدود علي ، مرجع سابق ، ص 97 .

² - عبد الرحيم فريدة، مرجع سابق، ص 95.

التنظيم المتعلق بالتنفيذ تتحمله السلطات المركزية⁽¹⁾ ويمكن استخدام الأسلوب المباشر عن طريق منع أجهزة التنفيذ اللامركزية من إتخاذ قرارات معينة أو تصرفات معينة، تراها السلطة المركزية انحرافا للقانون

2 - أسلوب التحكم غير مباشر: وهذا الأسلوب يعني التأثير، وذلك من طرف السلطة المركزية على العوامل التي تحكم تصرفات السلطات التنفيذية أو مصالح الإشراف على الاستثمار، وهذا لتوجيه قرارات السلطات نحو الاتجاهات التي تحقق أهداف القانون.

ومن أهم الأدوات التي تستخدمها التنظيم في هذا المجال:

أ - السلطة الإدارية المركزية واللامركزية: وهي الآلية القوية السلطة التنفيذية التي يوكل إليها تنفيذ بيان السياسة العامة للدولة في المجالات المتعددة بما فيها سياسة الاستثمار، التي تتحكم الدولة فيها في مفاصل ودواليب تسيير المرافق العامة وإدارة شؤون الدولة بما فيها الجانب الاقتصادي المتعلق بتنظيم الاستثمار عبر مصالحها المركزية المتمثلة في الوزارة الأولى و وزاراتها القطاعية والمديريات العامة التابعة لها، واللامركزية المتمثلة في مصالح الولاية والمديريات الولائية القطاعية، والمجالس الولائية والمجالس الشعبية إضافة إلى الأجهزة المحلية.⁽²⁾

ب - السياسة المالية³: وهي تتعلق بالتصرفات المالية للدولة عن طريق الإنفاق العام عن طريق الإيرادات العامة فالإنفاق العام يؤثر في مستوى النشاط الإقتصادي تماماً كما يؤثر الإنفاق الخاص، فإذا وجدت الدولة أن في الإنفاق على الاستثمار يسير في اتجاهات متزايدة ولا يحقق للدولة والمجتمع أهدافه ولا تتفق مع القانون المعد لذلك، والعكس صحيح إذا وجدت الدولة أن الإنفاق على الاستثمار يسير في اتجاه عكسي فإنها تستطيع التغيير بين الإنفاق العام لصالح الإنفاق الخاص و هو الاستثمار، حيث تعوض هذا النقص عن طريق الإنفاق العام وكذلك عن طريق الضرائب.

حيث تغير الدولة معدلات تنظيم مجال السياسة المالية، بتعديل قوانين المالية مثلا عن طريق التنظيم.

¹ - بساحل محمد، مرجع سابق، ص 103.

² - بوضياف عمار، مرجع سابق، ص 103.

³ - بوراوي ساعد، " دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2009. ص 121.

ج - السياسة النقدية: تشمل مجموع الأدوات التي تستخدمها السلطات النقدية للتأثير على التدفقات النقدية، وبالتالي التأثير في جلب أموال الاستثمار المقابلة لها، فنظام التنظيم النقدي لا يلغي القانون النقدي، وبذلك يمكن للسلطة المركزية التحكم في وتيرة الاستثمارات، كما أن السياسة النقدية هي إحدى الأدوات الفعالة للتحكم في المستوى الاستثمار المختلفة.⁽¹⁾

ثانيا: تأثير فساد التنظيم على الاستثمار

أثر فساد وسوء إصدار التنظيم عبر النصوص واللوائح التنظيمية والقرارات، بشكل مباشر وغير مباشر على مجال الاستثمار وساهم في فشل وتراجع السياسة الاقتصادية بصورة عامة وسياسة الاستثمار بصورة خاصة ومن أهم التأثيرات نجد :

1. فشل الدولة في تحقيق ووضع ما يسمى بالجهاز التنظيمي المحفز للإنعاش الاقتصادي،⁽²⁾ من خلال إنعاش الاستثمار المنبثق عنه، والذي كان يهدف إلى إصدار التنظيم الذي يدعم القوانين المتعلقة بالتحويلات الجذرية التي يعرفها الإقتصاد الوطني ، وتحقيق الإصلاحات التي تم الإنطلاق فيها هذا من جهة، وحماية القطاعات الموجودة وترقيتها ودعم المشاريع الإستثمارية الجديدة من جهة أخرى
2. تأثر مجال الاستثمار سلبا من آثار القرارات التي تصدر من تعدد مراكز القرار والإشراف والتوجيه والمراقبة المركزية واللامركزية.³
3. إخفاق نتائج التنظيمات الصادرة في المراحل المتعاقبة، التي تتابعت فيها الحكومات على أنماط التسيير السياسي والاقتصادي للدولة، التي كان نتيجتها إخفاق في مجال سياسة الاستثمار.
4. تباطؤ و تراجع وتيرة الإصلاحات، ببطء وطول الآجال لإصدار التنظيمات المتعلقة بالاستثمار وعدم إصدارها في أحيان أخرى، لوجود معارضة وصراعات وضغوطات داخلية وخارجية ترفض التغيير خاصة الاقتصادي منه.⁽⁴⁾

¹ - والي نادية، مرجع سابق، ص 87.

² - والي نادية، مرجع نفسه، ص 87.

³ - بوضياف عمار، مرجع سابق ، ص 109 .

⁴ - بوراوي ساعد، المرجع سابق، ص 93.

5. سن السلطة التنفيذية في فترة وجيزة لمجموعة منظمات متعلقة بالاستثمار تفوق ما سنه منذ فترات طويلة مما جعل هذا التنظيم يتميز بالتسرع ويشوبه الفساد ويخدم أطراف معينة داخلية وخارجية.
6. سوء إصدار التنظيم أثر على تنظيم وتوزيع الموارد التي ضخت في قطاع الاستثمار، وخاصة فيما يتعلق بتنظيم مجال الصفقات العمومية ومجال تنظيم وتسيير المناطق الصناعية ومناطق النشاط الصناعي والتجاري.⁽¹⁾
7. التغيير المستمر في الهيكل التنظيمي للدول، عن طريق توزيع جديد لوظائف الأجهزة التنفيذية، مما سمح بتداخل المهام والصلاحيات.
8. تكليف السلطة التنفيذية خاصة الإدارة المركزية منها، بمهام مسيطرة على المجال الاقتصادي وترقيته ، التي من المفروض أن تتصل مباشرة بالإدارة والجماعات المحلية على مستوى الولاية والبلدية التي تم تقييد صلاحيتها في ها الشأن، أثر بشكل مباشر اتخاذ القرارات المناسبة في مجال الاستثمار.
9. ضعف السيطرة والتحكم في الجهاز التنفيذي المكلف بإصدار التنظيم،⁽²⁾ الذي يتميز بنوع من الصلابة، لعدم استعماله الفعال للأدوات القانونية والاقتصادية، وكذلك انحرافه عن الأهداف المسطرة لتنظيم الاستثمار، جعل منه أداة إصدار تنظيم منحرف عن تطبيق هذه الأهداف.
10. التداخل في المهام والسلطات بين مهام الدولة كسلطة تشريعية وسلطة تنفيذية، سمح الجمع بين مهام سن القوانين وإصدار التنظيم .
11. فشل التنظيم في هيكلة المؤسسات وبعث نشاطها خاصة المؤسسات العمومية لمواكبة وتيرة الاستثمار، وعجز هذه الأخيرة على المساهمة في تنمية الإقتصاد الوطني.
- إضافة إلى تأثر الاستثمار بشكل فعال جراء فساد التنظيم كذلك نجد:
- معاناة أغلبية المؤسسات العمومية من تناقض الأهداف المنتظرة والمسطرة، مع قوانينها التنظيمية.
 - هيكل التنظيم لا يستجيب للتطورات المستمرة و للمحيط الجديد لترقية الاستثمار.

¹ - بوضياف عمار، مرجع سابق . ص 124 .

² - ناصر مراد، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر وعوائقه في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، ع 1، المجلد 45، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2008، ص 112.

- غياب إستراتيجية واضحة لدى السلطات التنفيذية في مجال الاستثمار أثر على إصدار تنظيماتها.
- عجز مستمر في ميزانية الدولة، لتحملها الأعباء المستمرة لسوء إصدار التنظيمات و تعديلها.
- أثر ضعف نظام المعلومات بالمتغيرات الداخلية والخارجية الخاصة بالاستثمار⁽¹⁾ ، على إصدار التنظيم فتميز بالتسرع والعشوائية في اتخاذ القرارات وإصدارها.
- فشل سياسة فتح المجال أمام المبادرات الفردية والخاصة، المحلية كانت أو أجنبية، نتيجة تماطل السلطات التنفيذية وعدم تجسيد والاستجابة لهذه السياسة كمبدأ وواقع.
- إعفاء الدولة من تحمل التزاماتها اتجاه تحسين الواقع الاقتصادي عامة ومجال الاستثمار خاصة، وجعلها تقوم بالوظائف الكلاسيكية التي تقوم على الإبقاء على سياسة الاقتصاد الموجه.⁽²⁾
- إن فساد الأجهزة التنفيذية التي تتولى إصدار التنظيم وإتخاذ الإجراءات التنفيذية في مجال الاستثمار، أنجر عنه الكثير من المشاكل والعراقيل، مما أدى إلى كثرة إلغاء وتعديل النصوص و اللوائح التنظيمية والقرارات، وذلك لتفادي ظهور ثغرات في التنفيذ.⁽³⁾
- عدم توفر شرط المرونة في إعداد مشاريع التنظيم، ومراجعتها على ضوء النتائج والأهداف المسطرة في مجال الاستثمار، جعلها جامدة غير مفعلة لم تستجب لطموحات وتطلعات المستثمرين.

المبحث الثاني: المعوقات الإجرائية

يؤكد الواقع الإستثماري في الجزائر بإضافة للعوائق الموضوعية هناك عوائق أخرى لا تقل أهمية ، وتظهر هذه المعوقات الإجرائية في كيفية تطبيق هذه القوانين على مستوى الإدارة الجزائرية، خاصة الأجهزة المكلفة بالإشراف على الاستثمار، ومدى كفاءتها وقدرتها على إرضاء المستثمرين، نحاول الإجابة على هذه المعوقات كمايلي:

❖ المطلب الأول: سوء تطبيق القوانين

❖ المطلب الثاني: سوء تفعيل الآليات الاستثمار

¹ - قادري عبد العزيز ، مرجع سابق ، ص 114 .
² - عجة الجليلي، "الكامل في القانون الجزائري للاستثمار، الأنشطة العادية وقطاع المحروقات"، د.ط، دار الخلدونية، الجزائر، 2006. ص98
³ - عبيدي الشافعي ، " قانون الوقاية من الفساد ومكافحته " ، د . ط ، دار الهدى ، عين مليلة ، 2008، ص 107 .

المطلب الأول . سوء تطبيق قوانين الاستثمار

تؤكد معظم الدراسات أن التطبيق السيئ لقوانين الاستثمار من طرف الهيئات الإدارية الجزائرية من شأنه عرقلت وعدم التشجيع على الإستثمار أما أهم معوقين يؤثران سلبا على الاستثمار هما.

البيروقراطية (الفرع الأول) ، وغياب الشفافية (الفرع الثاني) .

الفرع الأول . البيروقراطية:

رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية من أجل التخلص من متاعب البيروقراطية وتسهيل الإجراءات أمام المستثمرين المحليين والأجانب ، حيث تم إنشاء الشباك الوحيد الذي يضم مجموعة من المكاتب التابعة لعدة هيئات تتولى توفير خدماتها على مستوى هذه الشبائيك ، إلا أن مشكل البيروقراطية يبقى مطروح لأن الأمر ليس متعلق بالنصوص القانونية⁽¹⁾، وإنما في الإدارة التي تسهر على تطبيق هذه القوانين، حيث يظهر الفرق الواضح بين النصوص القانونية والواقع في تطبيقها نوضح ذلك من خلال مايلي:

❖ أولا: تعريف البيروقراطية

❖ ثانيا: تأثير البيروقراطية على الإستثمار

أولا: تعريف البيروقراطية

تعرف بأنها البطء في التصرف ، وثقل ردة الفعل ، وتعقيد الإجراءات ، وتغليب الروتين الإداري ، وعدم أكثرات البيروقراطيين بمصالح المستثمرين ومحاولتهم إظهار أهميتهم ، فكلما تعقدت الإجراءات كان ذلك دليلا على أهمية الموظف المختص بالإجراء، وهذا من شأنه أن يزيد لديه الإحساس بالأهمية فيبالغ في التعقيد، وقد رأى الاقتصاديين في إطار انشغالهم ببحث قضية تخصيص الموارد ، أن للبيروقراطية تأثيرها الفعال في الكفاءة الاقتصادية خاصة في الدول النامية، ذلك أن التمسك بحرفية القرارات التي تتخذها الأجهزة الإدارية وعدم مرونتها قد يؤديان غالبا إلى نتائج

¹ - بلعوج بولعيد ، "معوقات الإستثمار في الجزائر" ، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة قسنطينة ، ع 04، ص 2006 ، ص 98.

عكسية، لهذا يرى بعض الإقتصاديين أن تضخم النظام البيروقراطي يشكل عقبة رئيسية في سبيل تطوير الكفاءة الاقتصادية وانتشار الفساد.⁽¹⁾

ثانيا: تأثير البروقراطية على الإستثمار

يشكل الاستثمار عنصر أساسيا في الدورة الإقتصادية، لما يلعبه من دور في إنعاش الحركة الإقتصادية، إلا أن نموه و تطوه يعاني من عدة عراقيل إدارية من بينها البيروقراطية ، حيث أن الإدارة وأجهزة الإستثمار في الجزائر التي تسهر على توفير الخدمات للمستثمر لازالت دون المستوى المطلوب ولا تفي بمتطلبات هذا الأخير ويمكن أن نسجل بعض النقاط السلبية التالية .

أ - هيمنة الدولة على مختلف مرافق الحياة اليومية : الأمر الذي أدى بالموظفين إلى التردد والحيلة و الاحترام الصارم للإجراءات وهذا يبطئ ويعقد إجراءات الإدارية أكثر مما يبسطها خاصة في مجال الإستثمار في ما يخص منح العقارات و القروض و الإمتيازات...إلخ.

ب - نقص الكفاءة و الخبرة : التي تنشط في الإدارة الجزائرية والتي تعد المصدر في إبطال فعالية الإدارة ، وسبب في نفور المستثمرين.

ج - الإجراءات البيروقراطية⁽²⁾: فيما يخص إنشاء الشركات من قبل الأجانب إلى غاية إنشاء المشروع الإستثماري ، فيجب أن يكون تحويل رأسمال الشركة عبر بنك الجزائر ، ثم إيداع هذه السيولة في حساب بنكي ، ثم توثيق ذلك بمكتب التوثيق، ثم يتحول للبحث عن المقر ويدفع المستحقات في الوقت الذي تكون فيه الأموال لم تحرر بعد، ثم يتحول إلى السجل التجاري ، ثم ينتقل إلى مصلحة الضرائب للحصول على الرقم الضريبي ، تليها أيضا ملفات خاصة بالتقيد لدى مصالح التأمين والضمان الإجتماعي للأجراء وغير الأجراء، وملف آخر للحصول على الرقم التسلسلي الإحصائي فضلا عن ملف آخر للامتيازات المنوحة من طرف الوكالة إذا كان حجم الاستثمار يفوق 1500 مليون دينار جزائري فيحتاج الأمر إلى ملف آخر يودع أمام المجلس الوطني للإستثمار للحصول على موافقته ، صرح أحد المسؤولين بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بأن بعض المستثمرين الأجانب حين

¹- السيد علي شتا، "الفساد الاداري ومجتمع المستقبل"، ط 2، المطبعة المصرية ، القاهرة، 2001، ص 156.

² - بلعوج بولعيد ، مرجع سابق، ص 95 .

قدموا للجزائر للقيام بإجراءات التسجيل في السجل التجاري ، بعد التصريح برغبتهم في الاستثمار ، طلبت منهم وثيقة شهادة الميلاد كوسيلة لإثبات الهوية المدنية طبقا ، للقانون الجزائري ذلك أن الموثق لا يمكن أن يحرر عقد الشركات التجارية إلا حسب الأشكال القانونية المطلوبة وبعد إستفاء الشكليات الأساسية كالوثيقة سالفة الذكر، وهذا ما أشارت إليه المادة 06 من القانون رقم 90/22 المؤرخ 18 أوت 1999 المتعلق بالسجل التجاري في فقرتها 2 : " يحرر الموثق عقد الشركات التجارية حسب الأشكال القانونية المطلوبة بعد استيفاء الشكليات التأسيسية".⁽¹⁾

بحكم أن شهادة الميلاد تعتبر إحدى الشكليات الأساسية فإن الموثق يرفض تحرير العقد بدونها ، وعند تقديم بعض المستثمرين لجواز سفرهم كوسيلة لإثبات الهوية بدل الوثيقة السابقة التي لم يحضروها قبلوا بالرفض بحجة أن جواز السفر لا يقوم مقام شهادة الميلاد ، طبقا للإجراءات الإدارية المعمول بها في الجزائر، وكان ذلك الرد سببا في عدول لكثير من المستثمرين عن القيام بالاستثمار في الجزائر بسبب وثيقة بسيطة يمكن الاستغناء عنها وهذا يستغرق وقتا وجهدا.

وهذا قد لا يروق للمستثمر لأنه قبل كل شيء يبحث عن الربح ويهمه عنصر الوقت ، إذ أن مرور الوقت قد يترتب عليه ضياع صفقات كبيرة بالنسبة إليه أو فقدان أرباح متوقعة ، ولهذا فإنه قد يعزف عن الحصول على الموافقات المطلوبة، إذا كان هناك مبالغة من الموظفين المختصين في الروتين الإداري، فيما يتعلق بدراسة الملفات والرد عليها التي تستغرق مدة طويلة ومن ثم يتجه إلى دول أخرى توفر له الوقت وتختصر الإجراءات.⁽²⁾ حيث أن جمركة سلعة معينة يستغرق حوالي 16 يوما، وقد يصل إلى 35 يوما في بعض الحالات في حين لا يتجاوز ثلاثة أيام في المغرب، وخمسة أيام في الصين، و12 يوما على أقصى الحالات.

الإجراءات البيروقراطية على مستوى الموانئ حيث قد يتطلب وصول بضاعة من الخليج للجزائر شهرا كاملا في الوقت الذي لا يتطلب وصولها لأي ميناء أوروبي حوالي أسبوعا زيادة على حجم أسعار الشحن الكبيرة مقارنة مع الدول الأخرى.

¹ - المادة 06 من الأمر 90-22 المؤرخ 18 أوت 1990 ، المتضمن السجل التجاري ، ج.ر.ج.ج ، ع 36.

² - بن سويح خديجة، " النظام القانوني للاستثمار في الجزائر"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2006-2007 ، ص 101.

الفرع الثاني: غياب الشفافية

أصبحت الشفافية طلباً ملحا خاصة للقيام بالتنمية والإصلاح، و تمثل شفافية المعلومات في الواقع الحالي ضرورة ملحة تفرضها آليات العصر الحديث ونظام العولمة الذي نعيش فيه، ومن دون الشفافية يظل الاقتصاد المحلي اقتصاداً مغلقاً يفر منه المستثمرون ويعجز المخططون وصناع القرار عن تحقيق الخطط الاقتصادية المطلوبة، ولذلك يجب القول إن شفافية المعلومات أصبحت شرطاً ضرورياً وجوهرياً لتعزيز المنفعة الاقتصادية ولتحقيق الأداء العالي للتنمية، حيث تسعى العديد من المنظمات الدولية لترقية أطر سياسة الشفافية التي تسمح بجذب الإستثمار و الإستفادة منه⁽¹⁾، وتعتبر الشفافية الغائب الأكبر في التعاملات الإستثمارية في الجزائر وهذا راجع لتفشي الفساد والرشوة، نحاول دراسة هذه الظاهرة من خلال مايلي:

❖ أولاً: تعريف الشفافية

❖ ثانياً: تأثير غياب الشفافية على الإستثمار

أولاً: تعريف الشفافية

يشتمل مصطلح الشفافية في الثقافة الإنسانية على معاني الانفتاح والاتصال والمحاسبة والشفافية بمعناها المستعار من علم الفيزياء تعني المادة الشفافة الواضحة الزجاجية بحيث يمكن رؤية الطرف الآخر من خلالها، والشفافية هي عكس السرية في الأعمال والإدارة والقانون والاقتصاد وعلم الاجتماع... الخ، يكون الفعل أو النشاط شفافاً إذا كانت المعلومات حوله متوفرة و واضحة، وتتضمن الشفافية أيضاً تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة مكشوفة بأن تضع سلسلة واسعة من المعلومات في متناول الجميع.

وتعني أيضاً توفر إجراءات واضحة لكيفية صنع القرار على الصعيد العام كما يرى البعض أن الشفافية تعني فتحاً تاماً لقنوات الاتصال بين أصحاب المصلحة وبين المسؤولين والقائمين على اتخاذ

¹ - نعيمة محمد حرب، " واقع الشفافية الإدارية ومتطلبات تحقيقها "، ط 2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع بيروت، لبنان، 2013،

القرار، وأحد أهم متطلبات الشفافية الكشف عن مختلف القواعد والأنظمة والتعليمات والإجراءات والآليات المعتمدة وتعتبر هذه أول خطوة على درب فتح المجال للإقرار عمليا بالمحاسبة في حالة عدم احترام تلك القواعد والأنظمة.⁽¹⁾

إن غاية المستثمر هو معرفة المناخ الاقتصادي والقانوني للبلد والبيئة والعمليات المحيطة بالنشاط الاستثماري ووضوح القوانين والتعليمات والسياسة الاقتصادية المعتمدة وخاصة في المجالات (النقدية، المالية، الضرائب وشروط التشغيل والتأمين... الخ) فكلما كان البلد المضيف يمارس نشاطه الاقتصادي في شروط من الاستقلال والحياد والمصادقية والشفافية ووضوح النيات وعدم التذبذب والتغيير المستمر في سياساته وقوانينه كلما كان هناك فرصة مواتية وحافز على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتسمح بالتنبؤ بمستقبل اقتصاد البلد المضيف لوضوح قواعد العمل وعدم تعرضها للتغيير المستمر.⁽²⁾ تتوقف نجاح سياسة جذب الاستثمارات على مدى تطبيق مبادئ الشفافية في الإعلان عن طبيعة بيئة العمل الاقتصادية السائدة والحوافز المؤطرة والمحددة بقوانين وتعليمات بأعلى درجات الدقة والمصادقية وأن تكون بمتناول المستثمرين الأجانب والوطنيين بدون تمييز.⁽³⁾

ثانيا: تأثير غياب الشفافية على الاستثمار

إن ابتلاء الدول المضيفة بداء الفساد والرشوة والكنتمان يجعل من هذه الدول محط شك لدى المستثمرين و بالتالي عزوفهم عن العمل في مثل هذه البلدان لأن الفساد والرشوة والكنتمان من العوامل التي تؤدي إلى زيادة مخاطر الاستثمار ورفع تكاليفه، وكذلك غياب الشفافية في المعاملات المالية من خلال عدم وجود جهاز مصرفي قوي وشفاف يسمح بالقيام بالمعاملات المالية القانونية وتقديم القروض والقيام بعملية الصرف دون قيد وقدرة هذا النظام على منع القيام بالمعاملات المالية المشبوهة مثل غسيل الأموال والتحويلات غير القانونية، كل هذا يعد حاجزا ينفّر المستثمرين فكلما

¹ - بوزيد سايج، " سبل تعزيز المسألة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية " ، مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرياح ، ورقلة، ع 10 ، 2012 ، ص 62.

² - بن سويح خديجة، مرجع السابق ، ص 142.

³ - بن سويح خديجة، مرجع سابق، ص 151.

شعر المستثمر بوجود قوانين وإجراءات فعالة لمكافحة الفساد في الدولة المضيفة ووجود مؤسسات مستقلة قوية تتولى تطبيق هذه القوانين واعتماد آليات لضمان شفافية ومصداقية البيانات والمعلومات المعلنة الخاصة بالاستثمار ، كلما كان ذلك مشجعاً على استثمار الأموال في هذه الدول.⁽¹⁾

فالإدارة الاقتصادية الفعالة تسمح بالتنبؤ بمستقبل إقتصادي في البلد وهذا مايجعل المستثمر في أمان، من أهم أسباب عدم تطبيق مبادئ الشفافية في ميدان جذب الاستثمارات مايلي:⁽²⁾

- انتشار ممارسات الفساد التجاري في المؤسسات العامة من خلال سوء استخدام السلطة و إبتزاز المستثمرين أو الحصول على الرشوة لأغراض شخصية وتحقيق أرباح خاصة.
- إنتشار جرائم تبييض الأموال باعتبارها عمليات لاحقة لجرائم الفساد.
- الضبابية أو عدم وجود مصداقية في أداء مؤسسات الدولة المعنية بترويج الاستثمارات الأجنبية.
- تكتم (المحامين والمصارف ورجال الأعمال ووسائل الإعلام ومراكز جمع البيانات) على ترويج المعلومات المتعلقة بالممارسات التجارية الفاسدة³.
- عدم فعالية أساليب و آليات متابعة ومراقبة الأنشطة و المسؤولين عن الفساد.
- غياب التنسيق اللازم فيما بين (الجهاز الإداري والقضائي والإعلامي والمجتمع المدني) في مجال حسم وكشف جرائم الفساد وتحديد مرتكبيها و الإعلان عنها محلياً ودولياً.
- الإستمرار في تطبيق الأنظمة القديمة والروتين والتعقيد في الإجراءات يشكل عائقاً في وجه الشفافية الإدارية،و الصعوبة في تحديد أولويات الأهداف المراد تحقيقها من أهم المعوقات الإدارية فهي تحتاج إلى الوضوح والموضوعية ، وبالتالي فإن كثرة الأهداف وتداخلها يجعل من الصعب جدا وضع أولويات للتنفيذ الذي يسبب إعاقة للشفافية.
- إساءة تفسير المعلومات من قبل مستخدميها والذي قد يعود إلى التحيز المقصود، والازدواجية والفوضى في عمليات التحديث والتطوير تؤدي إلى بعثرة الجهود وضياع التنسيق بين الأجهزة

¹ - دريد محمود السامرائي، "الإستثمار الأجنبي - المعوقات والضمانات القانونية- "، ط 1، بيروت لنشر والطباعة، لبنان، 2006، ص51.

² - بن سويح خديجة، مرجع سابق ، ص 152.

³ - بوزيد سايح، مرجع سابق، ص143

- ضعف التنسيق بين الإدارات المحلية المعنية بمعالجة وكشف الممارسات التجارية الفاسدة مع المنظمات الدولية مثل منظمة الشفافية الدولية و الانترنتبول مما يضيع فرصة مراقبة ظاهرة الفساد على مستوى دولي وعدم تطبيق مقاييس عالمية لمكافحة الفساد. (1)
- فساد العاملين في المؤسسات المسؤولة عن تقديم الخدمات القانونية للمستثمرين من خلال تقديم خدمات غير قانونية مثل (تسريب المعلومات السرية وتقديم تراخيص غير مسموح بها قانونا، اعتماد إجراءات تحكيم غير منصفة ... الخ). (2)
- أن تعاضم الفساد في المجال الإقتصادي و التجاري لدى كبار متخذي القرار واستغلال نفوذهم في استعمال الأموال العامة لصالحهم والحصول على رشاوى عند إجراء الصفقات والعقود وخاصة في مجال (منح رخص الاستثمار والمشتريات الحكومية وكل نشاط يحتاج إلى تمويلات كبيرة يؤدي إلى فقدان الأمل في التحكم بالمعلومات المتعلقة بالنشاط الإقتصادي بسبب حجبتها عن المستثمرين المحليين والأجانب وحصر تداولها بين الفاسدين والمفسدين والراشيين والمرتشين وبالتالي القضاء على المنافسة و انتشار الجرائم الاقتصادية المنظمة وسيطرة عصابات مافيا الدولة على مقدرات الشعوب وفشل خطط التنمية.
- كما أن تخلف أداء المؤسسات المعنية بالنشاط الجمركي وعرقلة تقديم التسهيلات الجمركية المناسبة وعدم تطبيقها لمبادئ الشفافية عند تعاملها مع المراجعين وعجرفة موظفيها عند استقبال المستثمرين الجانب، يؤدي إلى تراجع رجال الأعمال وعزوفهم عن استثمار رؤوس أموالهم للأسباب التالية :
 - أ - إن صعوبة بناء علاقات ومصالح جمركية مشتركة متينة مبنية على النزاهة والشفافية بين المستثمرين والبلد المضيف لا يشجع المستثمرين على القيام بمشاريع يكون هدفها الإنتاج بغرض تغطية الطلب المحلي والتصدير إلى الخارج. (3)
 - ب - إن عدم احترام مؤسسات الجمارك للقوانين الدولية الجمركية وقيامها بترويج المعاملات غير

¹ - نعيمة محمد حرب ، مرجع السابق ، ص 25.

² - السيد علي شتا ، مرجع سابق ، ص 159 .

³ - دريد محمود السامرائي ، مرجع السابق ، ص 87.

القانونية والكيل بمكيالين مع المراجعين سيحرم السوق من المنافسة والشفافية.

ج - أن عدم تطبيق الإجراءات الخاصة بمكافحة الغش والتزيف في المعاملات التجارية والحفاظ

على حقوق الملكية سيولد مناخ استثماري غير موثوق وغير مقبول من قبل المستثمرين الأجانب.

د - انتشار الفساد بقطاع الجمارك أدى إلى وجود سوق غير متوازنة طارده للمستثمرين الكبار.⁽¹⁾

هـ - فضلا أن غياب الشفافية تقضي على هيبة القانون، وتؤدي إلى إهتزاز شديد في البيئة

الاجتماعية والثقافية. وعندما يتقبل المواطنين الفساد كأسلوب في العمل وطريقة للحصول على المزايا

في المجتمع يبدأ النسيج الأخلاقي المجتمعي في الإهتزاز و تشيع روح اليأس بين أبناء المجتمع، هذا

بالطبع لا يخدم المستثمر.

المطلب الثاني: تفعيل آليات الإستثمار

إن تغيير الجزائر لتوجهها الاقتصادي وتحولها من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر يتعين عليها

أن تساير هذا المنهج الاقتصادي الجديد، وأن تكون أجهزة الدولة قائمة على درجة عالية من الكفاءة

والفعالية لتمكين من تحمل مسؤوليتها في إدارة التنمية الوطنية . تعد الأجهزة المكلفة بدعم الاستثمار

أحد هذه الأجهزة وهي عديدة في مجملها منها ما هو منظم بنص خاص كصناديق الاستثمار والوكالة

الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومنها ما هو منظم بقانون الاستثمار كوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

والمجلس الوطني للاستثمار، ورغم هذه الإصلاحات العميقة التي باشرتھا الدولة الجزائرية⁽²⁾

إلا أن الفساد كان صفة بارزة على جميع المستويات بما فيها آليات الإستثمار، نلخصه هذه

الدراسة في مايلي:

❖ الفرع الأول: أجهزة الإستثمار.

❖ الفرع الثاني: آلية الرقابة والمساءلة.

¹ - معين الحيازي، "جرائم التهريب الجمركي دراسة مقارنة"، ط 1، دار ثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص19.

² - عجة الجليلي، "المظاهر القانونية للإصلاحات الاقتصادية"، أطروحة دكتوراه دولة، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة بن عكنون الجزائر، 2005-2006، ص 257.

الفرع الأول: أجهزة الإستثمار

تم وضع مجموعة من الأجهزة في الجزائر الهدف منها تسهيل الإستثمار وتنظيمه، إلا أن تفعيل هذه الأجهزة لم يتم بصورة واضحة مما نجم عنه إنتشار الفساد وسوء التنظيم، نلخص ذلك في مايلي:

❖ أولاً: تعريف أجهزة الإستثمار

❖ ثانياً: تأثير سوء تفعيل الأجهزة على الاستثمار

أولاً: تعريف أجهزة الإستثمار

من أهم أجهزة الإستثمار مايلي:

1. المجلس الوطني للإستثمار CNI

هو هيئة أنشأت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-281⁽¹⁾ المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، من طرف الوزير المسؤول عن ترقية الإستثمار و وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة الذي يتولى رئاسته، يقوم بوظيفة الاقتراح والدراسة ويكلف المجلس بإستراتيجية الإستثمارات وسياسة دعم الإستثمارات ومن مهامه مايلي:

- يقترح الإستراتيجيات والأولويات لتنمية الإستثمار.
- يقترح على الحكومة كل القرارات والمعايير الضرورية لتنفيذ جهاز الدعم وتشجيع الإستثمار.
- النظر في المقترحات التي تخص وضع مزايا جديدة.
- الموافقة على قائمة النشاطات والسلع المستثناة من المزايا الجديدة وكذا التعديلات وكل التحديثات.
- ضبط النفقات.
- يحدد المناطق القابلة للاستفادة من الاستثناء المنصوص عليه في المرسوم 15 يوليو 2006.

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وتنظيمه وسيره ، ج.ر.ج.ج ، ع 55، الصادر في 27 سبتمبر 2021.

2. الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI

أنشأ الأمر 03-01 المتعلق بتطوير الإستثمار⁽¹⁾، الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار عوضا عن وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها (APSI)، التي أنشأت بموجب المرسوم التشريعي 93-12 الملغى⁽²⁾، وجاء ذلك بموجب المادة 06 من الأمر 03-01⁽³⁾، ليعود المشرع الجزائري للتأكيد عليها في نص المادة 26⁽⁴⁾ بقولها: "الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار المنشأة بموجب المادة 06 من الأمر 03-01 المؤرخ في...مؤسسة عمومية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي،...مكلفة بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية بمايلي..."، و أما مهامها حددت من خلال نص المادة 03 من الأمر 17-100⁽⁵⁾، و وضعت تحت إشراف وزير الطاقة والمناجم تقوم بالمهام التالية:

- مهمة الإعلام ومهمة التسهيل.
- مهمة ترقية الإستثمار.
- مهمة المتابعة والمساعدة.
- مهمة المشاركة في إدارة الأراضي الإقتصادية.
- إدارة المنافع.
- مهمة الرصد العام.

3. تعريف الشباك الوحيد

يعرف بأنه هيكل يضم كل الإدارات ذات العلاقة المباشرة بالعملية الإستثمارية في مكان واحد وبالتالي نستنتج أن الشباك الوحيد هو تجسيد لفكرة تجميع عدد من الهياكل الإدارية المتفرقة ضمن

¹ - أمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج. ر.ج.ج، ع47، صادر في 22 أوت 2001.

² - مرسوم التشريعي 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الإستثمار، ج. ر.ج.ج، ع64، صادر في 10 أكتوبر 1993.

³ - المادة 06 من الامر 03-01 ، السالف الذكر .

⁴ - المادة 26 من الأمر نفسه.

⁵ - المادة 03 من مرسوم تنفيذ 17-100 مؤرخ في 5 مارس 2017 ، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، ج. ر.ج.ج، ع 16 ، صادرة في 8 مارس 2017 .

هيكل واحد ، مما يسهل على المستثمر مباشرة كل الإجراءات الإدارية ألزامه لمشروعه دون الحاجة لتتنقل إلى مكان آخر.⁽¹⁾

قد تم تبني الشباك الوحيد لأول مرة في الجزائر بموجب المادة 02/08 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار السالف الذكر⁽²⁾، أين أنشئ شبك وحيد على مستوى العاصمة وبزيادة العبء و الضغط على الشباك المركزي ، مما دفع المشرع الجزائري إلى إصدار الأمر 03-01 المتعلق بتطوير الإستثمار⁽³⁾ ، من خلال تدعيم الوكالة بشبائيك جهوية غير مركزية بدلا من الشباك الوحيد المركزي، اليوم يوجد 48 شبك على مستوى الوطن، ومن مهامه :

- تأسيس وتسجيل الشركات.
- الموافقات والترخيص بما في ذلك تراخيص البناء.
- المزايا المتعلقة بالإستثمارات.
- تسهيل وتبسيط الإجراءات القانونية لتأسيس مؤسسة وتنفيذ المشاريع الإستثمارية.

ثانيا: تأثير سوء تفعيل الأجهزة على الإستثمار

بعد تطرقنا لتعريف للمجلس الوطني للاستثمار والوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار والشباك الوحيد غير المركزي خلصنا إلى بعض الآثار والنتائج التي ساهت في زيادة الفساد وعرقلة الاستثمارات وهي كما يلي:⁽⁴⁾

- يشوب الوكالات عدة نقائص تشمل التكييف القانوني والهيكل التنظيمي وتحديد الصلاحيات وطبيعة السلطات المخولة للأجهزة.
- عدم تناسب التكييف القانوني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مع طبيعة المهام الموكلة إليها حيث تتوزع المهام التي تقوم بها الوكالة بين تلك التي تمتاز بطابعها الإداري ومهام أخرى تماثل في جوهرها

¹ - عجة الجليلي ، مرجع سابق ، ص 302.

² - المادة 08 من المرسوم التشريعي 93-12 ، السالف الذكر.

³ - الأمر 03-01 ، السالف الذكر.

⁴ - بلعوج بولعيد، مرجع سابق ، ص 185.

النشاطات الخاصة للأفراد كالقيام بإرشاد المستثمرين، ولا شك أن التكييف القانوني للوكالة على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وإن كان ينسجم وقيامها بالمهام الإدارية إلا أنه لا يتفق مع قيام الوكالة بالمهام غير الإدارية، وذلك لأن هذه الأخيرة تحتاج لقواعد أكثر مرونة وبساطة تجدد مصدرها في قواعد القانون الخاص وليس لقواعد تقليدية تتسم بالجمود والصرامة وتؤدي إلى تسيير بيروقراطي.⁽¹⁾

- تعدد الأنظمة المشرفة على الإستثمار في الجزائر وتضارب الإختصاصات فيما بينها، أي تعدد مراكز إتخاذ القرار التي يتعامل معها المستثمر وعدم وجود تنسيق كاف بينهما بل دخول هذه الأجهزة في صراعات يهدر معها الكثير من الوقت بسبب تنازع الصلاحيات ، وهو الشأن الذي حصل بين الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار والمجلس الوطني للإستثمار فيما يخص إستثمار شركة الإعمار الإماراتية في القضية التي شغلت الإعلام الجزائري سنة 2011، و رغم إنشاء نظام الشباك الوحيد لتسهيل والتخفيف على المستثمر ، إلا أن ذلك لم يحل المشكلة مما يتسبب في إرباك المستثمر وإجهاده و تعطيل أعماله ومصالحه بسبب عدم وضوح الرؤية والتنازع القائم بين الأجهزة التي يجد المستثمر نفسه مجبرا على التعامل معها.⁽²⁾

- أكدت بعض التقارير أن الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار لا تملك حاليا قائمة المستثمرين الموجودون في الجزائر، بحيث فسر المستثمرون الأوروبيون ترددهم بالإستثمار في الجزائر إلى نقص المعطيات والمعلومات، بالإضافة أن المستثمر يتعين عليه التعامل مع هذه الأجهزة عن طريق العطايا التي تزيد من تكلفة المشروع الإستثماري وهذا ما يرسخ انطبعا سيئا لدى المستثمرين، وحسب التقرير المشترك الصادر عن اللجنة الأوروبية والمكتب الأمريكي شلومبرغر سنة 2014 ، الذي كشف عن جملة من العراقيل التي تحول دون القيام بالإستثمار في الجزائر، وهي نفس الآراء والمواقف التي أثارها المستثمرون الأجانب ، وهي التي تفسر ضعف الإستثمارات الأجنبية في الجزائر.⁽³⁾

¹ - عجة الجيلالي ، مرجع سابق ، ص 195.

² - بوزيد سايح ، مرجع سابق ، ص 71.

³ - ، بلعوج بولعيد، مرجع سابق ، ص 213.

الفرع الثاني: آلية الرقابة والمساءلة

لا يخلو النظام البشري أي كان طبيعته إلا ويضم أجهزة أو آليات للرقابة والمساءلة حيث يتم التحقق من أن كل الأعمال تسير وفقا للخطة والبرنامج المسطر، ويسأل كذلك المستخدم أو الموظف على أدائه، فإذا غيبت الرقابة والمساءلة خاصة في مجال الإستثمار كانت سببا في انتشار الفساد وزيادة العبء على المستثمر الذي لا يروقه مناخ يسوده الفساد والرشوة نلخص هذا في مايلي:

❖ أولا: تعريف الرقابة والمساءلة

❖ ثانيا: تأثير فساد آلية الرقابة والمساءلة على الإستثمار

أولا: تعريف الرقابة والمساءلة

1. تعريف الرقابة:

تعرف الرقابة بأنها هي التحقيق ما إذا كان كل شيء يحدث طبقا للخطة الموضوعة والتعليمات الصادرة و المبادئ المحددة، وأن عرضها هو الإشارة إلى نقاط الضعف والأخطاء و الإنحرافات بقصد إقتراح الحلول المناسبة لها ومنع حدوثها مرة أخرى، أما الرقابة الإدارية تعرف بأنها ممارسة السلطة لتوجيه العاملين وتتضمن تنظيم القوى العاملة، ومراقبة الموارد والمعدات وإدارة شؤون الموظفين وعمليات التزويد وتدريب الأفراد، والإستعداد والجاهزية، والتوظيف والفصل والانضباط.⁽¹⁾

2. تعريف المساءلة

تعرف المساءلة على أن المستخدم مسؤول عن نتائج عمله وعن تقديم إجابات أو تفسيرات عما يقدمه، وأن هناك جهة إدارية أو إشرافية تسأله وتكون العلاقة بين الطرفين علاقة مبنية على تحديد أهداف واضحة متفق عليها و وجود معايير تحكم عملية المساءلة²، تستخدم لقياس أداء الشخص موضع المساءلة ، و يتضمن المفهوم أن هناك محاسبة قد تترتب على المساءلة مكافأة أو ترقية أو قد يصاحب ذلك إيقاع العقوبة أو الحرمان من مكافأة أو ترقية.

¹ - علي الشريف ، "الإدارة المعاصرة" ، د. ط ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2003 ، ص 245.

² - نعيمة محمد حرب ، المرجع السابق ، ص 31.

يعد مفهوم المساءلة من المفاهيم المتجددة إذ تختلف دلالاته تبعاً لمقاصده ، حيث لا يوجد في مختلف اللغات معنى يوازي كلمة المسألة وفي كثير من الأحيان يتم تفسيره بالمسؤولية.

ثانياً: تأثير فساد آلية الرقابة والمسألة على الإستثمار

بعد التحول الذي عرفه النظام الاقتصادي الجزائري، بالتخلي عن الاشتراكية والاتجاه إلى الليبرالية، تمّ حل الأجهزة الإدارية التقليدية الحاملة لملامح الدولة المتدخلة، واستحداث أخرى تتلاءم مع الدور الجديد للدولة، بما فيها الرقابة الإدارية التقليدية التي تخضع لها الاستثمارات الأجنبية، واستحداث هيكل لتوجيه الاستثمار ومساعدته، قبل أن يعود المشرع إلى فرض الرقابة على الاستثمار الأجنبي عن طريق إلزامه بالتصريح أمام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والدراسة المسبقة من قبل المجلس الوطني للاستثمار.⁽¹⁾

ما يمكن ملاحظته أن التدخل المفرط للحكومة في الحياة الاقتصادية، والذي يمنحها الفرصة لسوء المعاملة خاصة ضد مبدأ حرية الإستثمار، فإن الرقابة السياسية في المقام الأول والرقابة القضائية بعد ذلك يمكن أن تشكل الحصن الذي يمكن الإعتماد عليه من طرف المستثمرين، إلا الملاحظ مختلف تمام كون كلتا الرقابتين لهما حدود، فمن ناحية تظل الرقابة السياسية أسيرة السلطة التنفيذية، ومن ناحية أخرى فإن السلطة القضائية تعاني من نقص فادح في الإستقلالية من خضوعها للإملاءات من طرف السلطة التنفيذية ، بحيث يتعرض المستثمر الأجنبي منذ بداية مشروعه الاستثماري إلى غاية نهايته بالجزائر، إلى إجراءات ورقابة قانونية وإدارية تملئها نصوص تنظيمية كثيرة، وهذا ما يتسبب في عزوف المستثمر.⁽²⁾

قد ينمو ويتسع حجم الإستثمارات وبالتالي لا بد من استخدام العملية الرقابية لتعزيز عملية التنسيق ، كذلك فإن العمل في ظل القواعد الدولية غالباً ما يؤدي إلى زيادة درجة التعقيد أو الصعوبات التي تواجهها الإدارة مما يدعو إلى ضرورة وجود نظام رقابي جيد، و في ظل غياب هذا

¹ - نعيمة محمد حرب ، المرجع السابق ، ص 31.

² - بن سويح خديجة، مرجع سابق ، ص 41.

النظام الرقابي الجيد في الجزائر الذي يستند على مقومات سليمة تتمثل في السهولة والبساطة، المرونة والموضوعية أدى إلى عزوف المستثمرين، وفي ظل قصور أو غياب آلية المسألة نتج عنها الاعتماد على أساليب تقليدية بسبب غياب روح المبادرة و الابتكار وهذا لا يتماشى مع التطورات و التكنولوجيات الحديثة التي تعتمد عليها الإستثمارات من أرضية رقمية، ونظام مصرفي متطور، تعاظم أعمال المسؤولين الغير المشروعة كالرشوة و الإختلاسات و زيادة معدلات الفساد كل هذا ناتج عن سوء تفعيل نظام المسألة ، مم أثر بالسلب على مناخ الإستثمار.⁽¹⁾

¹ - عجة الجليلي ، مرجع سابق ، ص 59.


خلاصة الفصل الأول

نستطيع من خلال دراسة هذا الفصل الوقوف على مدى سعي الدولة الجزائرية لدفع الانتعاش الاقتصادي عن طريق تشجيع جلب فرص الاستثمار، خاصة بعد التحولات التي عرفتها الجزائر بداية من سنوات التسعينيات من القرن الماضي، وتداركا لأخطائها في الخيارات والتوجهات السابقة وما خلفته من أضرار على القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

فكانت تدخلها بشكل كلي بسلطاتها الواسعة ووسائلها المتعددة عبر أجهزتها وهيئاتها وإداراتها المختلفة، دون سابق خبرة ولا دراية في دخول مجال تنظيم وهيكل الاستثمار والمجال الاقتصادي، بإعداد منظومة البرامج وتنظيم المشاريع وسن القوانين والتنظيمات وتطبيقها، إضافة إلى دورها في الرقابة والمتابعة وتنظيم الأنشطة والمجالات الاقتصادية والتجارية والصناعية. رغم أن التحول الاقتصادي الجديد الذي انتهجته، من النظام الموجه إلى الاقتصاد الحر المفتوح الذي يدعم المبادرات الفردية والخاصة، يقتضي انفتاحا أكبر ومشاركة جميع الأطراف الفاعلة في المجال الاقتصادي والاستثمار خاصة من مستثمرين وطنيين وأجانب ومختصين وخبراء.

أدى ذلك إلى بروز سلوكيات وأفعال مارسها الكثير من الأطراف والجهات وصفت بجرائم الفساد بهدف النيل والاستحواذ على المزايا والمكاسب التي كانت بين أيدي القائمين عليها بمناسبة أدائهم لوظائفهم أو لعلاقتهم المباشرة أو الغير مباشرة بالاستثمار سواء كانوا وطنيين أو أجانب، الأمر الذي وضع الاستثمار وأحاطه بكيانات تسعى إلى التكسب الغير مشروع منه.

نتيجة لذلك أثر الفساد في مجالات التخطيط والتنظيم والهيكلية، إضافة إلى عدم التحلي عن ذهنيات التوجيه والإشراف والمتابعة المغلقة، والاستمرار في نظم التسيير الاقتصادي للأنظمة السابقة، أدى إلى عدم التوازن والتخبط والعشوائية في دعم وبعث فرص الاستثمار، بصورة انعكست بعدم ثقة المستثمرين وعزوفهم عن دخول مجال الاستثمار وتخوفهم من محيط غير ملائم سادت فيه مظاهر الفساد المنتشرة وسياسات اقتصادية واجتماعية قديمة متجاوزة للأوضاع والمتطلبات الراهنة.



الفصل الثاني

الفصل الثاني: الفساد المالي والاقتصادي كعائق للاستثمار

سعت السلطات جاهدة لجلب ودفع وتيرة الاستثمار للنهوض بالنمو الاقتصادي، من خلال سن القوانين والتنظيمات وتكليف الأجهزة والهيئات لمتابعتها، كما أنها حاولت جاهدة بإتباع الإجراءات الصحيحة في إطار متابعة الاستثمارات خاصة الأجنبية منها لتدارك التخلف الاقتصادي والاجتماعي الذي تشهده البلاد.

غير أن تطبيق القوانين والتنظيمات في مجال الاستثمار، لم يحقق النتائج المرجوة في جميع الأحوال بسبب الآثار التي خلفها الفساد المالي على الاستثمار، والاقتصاد الوطني حيث نطرح هذه الآثار من خلال عرضها في مبحثين أساسيين:

❖ المبحث الأول: الفساد المالي كعائق للاستثمار

❖ المبحث الثاني: الفساد الاقتصادي كعائق للاستثمار

المبحث الأول: الفساد المالي كعائق للاستثمار

تلعب الموارد المالية دور أساسي في الدولة ، لما لها من أثر ملموس وفعال في نهضتها وتقدمها ، من خلال تحقيق برامجها التنموية وتجسيد مشاريعها الكبرى، فمن خلالها تعبر عن وضعيتها ومكانتها الاقتصادية خاصة في مجال الاستثمار .

ولأن ظاهرة الفساد المالي من الأمراض التي تستهدف وتصيب أموال الاستثمار بصورة كبيرة و أساسية ، نتطرق إلى تأثيرها على للاستثمار في النقاط التالية :

❖ المطلب الأول: فساد الأموال

❖ المطلب الثاني: فساد نظام الحوافز والامتيازات

المطلب الأول: فساد أموال الاستثمار

تأثر الأموال بصورة فعالة سواء بصورة مباشرة وغير مباشرة بالموارد والتمويلات المالية للاستثمار سواء في ما يخص الأموال العامة أو الأموال الخاصة، ويؤدي فساد الأموال من حيث استغلالها وحمايتها، إلى بروز عوائق حقيقية ومؤثرة، في ترقية وتنميته وتطور مجال الاستثمار في الجزائر، نتناولها من خلال النقاط التالية:

❖ الفرع الأول: استغلال أموال الاستثمار

❖ الفرع الثاني: حماية أموال الاستثمار

الفرع الأول: استغلال أموال الاستثمار

يعتبر وجود محيط إقتصادي ملائم يعمل على نمو الاستثمار أمراً لا بد منه ، و لتحقيق هذا الهدف و نجاحه بالوتيرة المستقرة و المنتجة لا بد أن تتوفر الموارد المالية ، التي تعمل على تحقيق الأهداف و البرامج و تجسيدها بين المتعاملين الاقتصاديين في مجال الاستثمار ، سواء كانوا قطاع عام أو قطاع خاص ، وطنيين أو أجنب (1)، و لهذا نتطرق في دراستنا لهذا الفرع لتأثير سوء استغلال الأموال كعائق للاستثمار من خلال العناصر التي تتمثل في : أولاً مضمون الأموال العمومية، ثانياً تأثير سوء استغلال الأموال.

أولاً: مضمون أموال الاستثمار

أضحت الأموال العامة والخاصة مؤثرات هامة في يد الدولة تستخدمها وتوجهها لتحقيق أهدافها المختلفة فالسياسة المالية في مجال الاستثمار هي تحريك أدوات الموازنة من نفقات وإيرادات عامة وخاصة للتأثير على الاستثمار وتحقيق الأهداف الاقتصادية العامة منه.(2)

واستثمار الأموال كتصور جديد يكون ضمن التكتلات الاقتصادية الوطنية والدولية وتحرير

¹ - غدير غدير هيفاء، مرجع سابق، ص 27

² - زغدود علي، مرجع سابق، ص 42.

² - المرجع نفسه، ص 43.

التجارة الخارجية والتكيف مع هذه التغيرات، بأسلوب الاستثمارات الكبرى والشراكة، فدور استغلال الأموال العمومية، كأداة لتأدية الدور الاجتماعي يفقد من قيمته لصالح الدور الاقتصادي.

ثانيا: تأثير سوء استغلال الأموال العمومية على للاستثمار

01- الاعتماد على الربح المالي وسوء استغلاله

تعتبر الثروات الطبيعية وغيرها من الموارد المختلفة، نموذجًا نمطيًا لمصدر الربح، مما تشكل مواردها قيم مالية ضخمة وقوية للدولة، كالنفط وخامات المعادن، والدول الغنية بالموارد الطبيعية كالجزائر قد تكون أكثر عرضة للفساد المالي من الدول الفقيرة في مواردها الطبيعية، خاصة في مجال الاستثمارات المتعلقة بالطاقة والمناجم. كما حدث في الجزائر في قضية سوناطراك.⁽¹⁾

من خلال ذلك تأثر مناخ الاستثمار العمومي من سوء استغلال الربح فأدى لبروز عوائق أهمها: سوء سياسة التوظيف النوعية والكمية للموارد البشرية في المؤسسات والشركات الصناعية الكبرى أثر على التوازنات المالية بها، وعلى مردوديتها من حيث الإنتاج والأرباح وتوسيع نشاطها، مما أدى إلى عدم نجاعتها الاستثمارية والاقتصادية.

أثر الفساد على الإنفاق الحكومي من خلال سوء استغلال وإنفاق الموارد المالية للدولة، فأدى إلى زيادة الاستثمار العام في المناطق وعلى المشاريع التي يمكن منها استخلاص رشاوى كبيرة، لا على أساس المشاريع التي يتحقق منها الرعاية والتنمية الاجتماعية الحقيقية للمجتمع.²

كما أدى سوء استغلال القيود والحوجز الجبائية التي استحدثتها الحكومة في مجال التجارة الخارجية، باعتبارها نموذجًا رئيسيًا لمصادر الربح، كالقيود المفروضة على الواردات، إلى جعل تراخيص الاستيراد مجالًا واسعًا لمظاهر الفساد، مما أثر على أصحاب المشاريع والاستثمارات المرتبطة بها. سوء تطبيق قوانين النقد والصراف، التي تسعى للمحافظة على احتياطات الصرف في البلد

¹ - عجة الحيلالي، "الكامل في القانون الجزائري للاستثمار - الأنشطة العادية وقطاع المحروقات" - د.ط، دار الخلدونية، الجزائر، 2006، ص 31.

² - حساني لامية، "مبدأ عدم التمييز بين الاستثمارات في القانون الجزائري"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون، ت خصص القانون العام، القانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة بجاية، 2016-2017، ص 116

أدى إلى عرقلة وتعطيل الإجراءات المالية والبنكية، مما أثر سلبا على المشاريع الاستثمارية.⁽¹⁾

كما يترتب على انتشار الفساد في القطاع الحكومي زيادة النفقة العامة على قطاعات ونشاطات غير إنتاجية كالأنشطة الرياضية ووسائل الإعلام دون تحقيق مردودية وإنتاجية منها، في مقابل يكون الإنفاق بشكل غير كافي أو إهمال الكثير من المشروعات والأنشطة الاقتصادية المهمة، كالإنفاق على المشروعات الزراعية والصناعية.

إسناد المشروعات لشركات معينة مملوكة لأصحاب النفوذ في الغالب، أو يتم تنفيذ المشروعات العامة بدون دراسة كافية من حيث التكلفة أو جودة التنفيذ، مما يؤثر على الأموال العامة للدولة وعلى نوعية الاستثمارات المستحدثة.⁽²⁾

المبالغة في إجراءات حماية المنتجات المحلية غالبا ما تقترن بمبالغ ريع كبيرة ينفقها المنتجون المحليون خاصة في القطاع العام، على المؤسسات العامة غير الفعالة المنعدمة المردودية ما سبب في ركود الإنتاجية الداخلية، وقد تصمم خطط تنظيم المجال الاستثماري للإبقاء على الريع وإضعاف مجال المنافسة والإبقاء على الاحتكار الغير فعال.

الحكومات المتعاقبة في الجزائر دفعت بالشركات والمؤسسات الاقتصادية في القطاع العام إلى الإفلاس والانهيار بعد استنفاد ونهب أموال الريع المرتبط بها، المتعلقة بالإنعاش الاقتصادي للمؤسسات العمومية.

النفقات العمومية العالية في الجزائر والغير مبررة، زادت إلى حد كبير من تكلفة المشاريع الاستثمارية في القطاع العام ومشاريع الأشغال والمرافق العامة، ذات الجودة والمردودية الضعيفة بالمقارنة بالبلدان التي لا تتوفر على موارد الريع المعتبرة. مما أثر على نوعية وكفاءة الاستثمارات العمومية.⁽³⁾

¹ - غدير غدير هيفاء، مرجع سابق، ص 43.

² - حساني لامية، مرجع سابق، ص 93.

³ - وصاف سعدي، قويدري محمد، مرجع سابق، ص 39.

02- عدم التوازن المالي في نفقات الاستثمار

إن سوء الاستخدام الأمثل للموارد المالية العمومية لصالح التنمية الاقتصادية، بتحقيق التوازن بين الجوانب الاجتماعية والجوانب الاقتصادية، أدى إلى بروز الآثار التالية :

سوء توزيع الموارد المالية بين تلبية الحاجات العامة للمواطنين بتقديم خدمات الرعاية الصحية والسكن والتعليم والأمن وغيرها من الخدمات، وبين إشباع الحاجات الخاصة من تداول المواد الإنتاجية والصناعية والاستهلاكية التي يراعى فيها الجوانب الاقتصادية، أثر على نوعية الاستثمارات حيث أصبحت على الدولة أعباء مالية كبيرة على عاتقها، دون ما يقابلها من مردودية اقتصادية وعوائد مالية.

تأثر الاستثمار والاقتصاد نتيجة سوء استغلال الأموال العامة في عملية تصحيح مسارات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فرغم تدخل الدولة في كل مراحل دورة الاقتصاد والاستثمار، لكنها لم تستطع أن تؤثر فيها تأثيراً إيجابياً كبيراً، للقضاء على العيوب والنقائص التي تشوبها.⁽¹⁾

عدم التوازن في حجم الإنفاق العام على القطاعات الداعمة كالتعليم والصحة والسكن، التي تساهم في زيادة دعم كفاءة وتحسين مستوى وقوة اليد العاملة، وبين الإنفاق في تمويل قطاع الاستثمار لتوفير دمج واستقطاب الموارد البشرية الهامة والفعالة التي تم الإنفاق عليها في القطاعات السابقة.⁽²⁾

عدم التوازن في حجم الإنفاق العام الاستثماري على مشاريع البنية التحتية والمنشآت القاعدية، كالمناطق الحرة والمناطق الصناعية ومناطق النشاط، التي تساعد على توفير مناخ استثماري ملائم يشجع على الاستثمار. وبين حجم الاستثمارات العامة الكبرى المرتبة نشاطاتها في هذه المناطق.

عدم التوازن في حجم الإنفاق العام الاستثماري على مشاريع تحتكر الدولة الاستثمارات فيها

كقطاع النقل الجوي والبحري وقطاع السكك الحديدية والقطاعات الحيوية كالطاقة والمياه وحجم

¹ - مزهود حنان، "ألية حماية المال العام في القانون الجزائري"، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2019، ص 86

² - ناصر مراد، مرجع سابق، ص 79.

الإفناق العام على الدعم المباشر وغير المباشر في استهلاك هذه الخدمات والمنتجات المرتبطة بها.⁽¹⁾

الفرع الثاني: حماية أموال الاستثمار

سعت الجزائر إلى جلب أكبر قدر ممكن من رؤوس الأموال الأجنبية، وفي نفس الوقت عمدت إلى فرض الرقابة على حركتها من وإلى الخارج، نظرا لما تتعرض له من جرائم كتهريب رؤوس الأموال أو تبييضها. نصها ضمن الأمر 22/96⁽²⁾ المعدل والمتمم المتعلق بقمع مخالفات التشريع والتنظيم، الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، ومن ثم نتطرق إلى جوانب تأثير سوء حماية الأموال على الاستثمار من خلال دراسة العناصر التالية : (أولا) تبييض الأموال، (ثانيا) تهريب الأموال

أولا: تبييض الأموال

01- مضمون عمليات تبييض الأموال

تبييض الأموال (أو غسيل الأموال) من الجرائم الاقتصادية، التي تمس الإستقرار المالي والإقتصادي لأي بلد، تعددت مفاهيمها فهناك من عرف ظاهرة تبييض الأموال بالنظر إلى الهدف المبتغى من ورائها وهو إخفاء أصل الأموال غير النظيف أو التمكين من استعمالها دون الكشف عن مصدرها، بحيث يمكن لأصحاب الأموال الغير مشروعة بتعدد الأفعال الممنوعة والاجرامية، من استغلال البنوك والمؤسسات المالية للمساهمة بإدخال ودمج الأموال في الدائرة الاقتصادية والمالية للدول وتوجيهها لصالح الاستثمار والتنمية التي غالبا ما تكون بيئة الإقتصاد المناسب والشرعي عن طريق القيام بتوظيفات مالية واستثمارات في قطاعات منتجة.⁽³⁾ تشكل جريمة تبييض الأموال خطرا كبيرا على الإستقرار الإقتصادي الجزائري حيث برزت وانتشرت في السنوات الأخيرة، حيث برزت وانتشرت في السنوات الأخيرة استثمارات ضخمة في مجال البنوك والمؤسسات الاقتصادية وشركات

¹ - والي نادية، مرجع سابق، ص 128.

² - الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 09 يوليو سنة 1996 متعلق بقمع بمخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، ج.ر رقم 43، الصادرة في 10 يوليو 1996.

³ - غدير غدير هيفاء، مرجع سابق، ص 223.

التأمين، دون أن يطرح السؤال على أصحابها: من أين لك هذا ؟ فأغلب أصحاب هذه الاستثمارات متخفين أو مجهولين قد يكونوا ذوي نفوذ سياسي أو مالي تمكنوا من جمع أموالهم بطرق مشبوهة وغير شرعية.

حيث امتدت أموالهم من عائدات الرشوة واستغلال وإختلاس الأموال، والتهرب الضريبي وأموال المخدرات والتهرب والمتاجرة بالسلاح، بالإضافة إلى أموال الأجنب اللذين وجدوا في الجزائر مركزا أو منطقة عبور مهمة لتبييض أموالهم، بعد تضيق الدول المتقدمة على هذه العصابات، اتجهت هذه الأخيرة إلى الجزائر لإعتبرات كثيرة، خاصة فيما تعلق باستغلال سياسة الدولة لتشجيع وجلب الاستثمار الأجنبي.⁽¹⁾

ورغم من أن هذه الظاهرة تعتبر من الجرائم المستحدثة في الجزائر، فهي ليست بذات الحدة التي تشهدها بعض البلدان، إلا أن هذا لا ينفي أنها تشكل خطرا كبيرا على بلادنا وهذا ما أكدته كثير من الخبراء و المختصين على قولهم، أن الجزائر تعاني من شبكات كبيرة داخلية وخارجية لتبييض الأموال على خلفية نشاطاتها الغير قانونية والغير مشروعة.

وبالرغم أن الدولة قامت بإنشاء خلية الاستعلام المالي وفحص المعطيات والمعلومات المالية إلا أنها لم تفعل على أرض الواقع بمباشرة عملها في إجراء التحقيقات الفعالة والجدية، إضافة إلى عدم تجريم تبييض الأموال بنص تشريعي خاص، ومنه نجد أن الجزائر لم تهتم بمحاربة هذه الظاهرة والتصدى لها، نتيجة لوجود عدة عوامل أهمها عامل الفساد المنتشر في مختلف المجالات.⁽²⁾

02- تأثير عمليات تبييض الأموال على الاستثمار .

قد يعتقد بأن عملية تبييض الأموال لها آثار إيجابية خاصة في حالة إقامة شركات الإستثمار وتوفير مناصب الشغل والمساهمة في حل مشكلة البطالة، لكن من الناحية الاقتصادية، لكن من الناحية الاقتصادية تمثل قوة مالية ناتجة عن نشاط إقتصادي غير حقيقي مما يؤدي إلى حدوث آثار

¹ - مزهود حنان، مرجع سابق، ص 76.

² - المرجع نفسه، ص 82.

وخيمة على الاقتصاد والاستثمار، وبالتالي خرق القوانين والتنظيمات المتعلقة بها يهدد منظومة التنمية بصورة عامة.

يتعرض المناخ الاستثماري في الجزائر إلى مخاطر بالبنية الاقتصادية نتيجة توظيف الأرباح والثروات التي تنتجها عملية تبييض الأموال في مجال الاستثمار، ومن أبرز المخاطر الاقتصادية لتبييض الأموال نجد :

تأثر استقرار قطاع الاستثمار الخاص في الجزائر، حيث لجأ بعض أصحاب أموال المشبوهة، إلى إنشاء شركات صورية لخلط الأموال غير المشروعة مع المداخيل الشرعية وبالتالي إخفاء الأرباح غير النظيفة، وعادة ما تعرض الشركات خدماتها بمقابل أقل من الذي تعرضه الشركات المشروعة وحتى أقل من ثمن التكلفة أحيانا، وهذا ما يجعل من الصعب إن لم نقل مستحيلا على مؤسسات الأعمال المشروعة منافسة الشركات الصورية الأمر الذي أدى إلى جعل الاستثمارات الغير مشروعة تعيق مؤسسات القطاع الخاص المشروعة عن نشاطها وبالتالي القضاء على استقرارها.⁽¹⁾

تراجع دور المؤسسات المالية الموكلة لها دور المراقبة والتحقق في الأموال كالمصارف والبنوك التي تستطيع مراقبة عمليات الإيداع والسحب والودائع، لكن الواقع أن المصارف والبنوك خاصة الأجنبية منها، لا تتعاون مع الهيئات والأجهزة الوطنية بما فيه الكفاية للكشف عن العمليات المشبوهة بحجة السرية المصرفية.

تتسبب عمليات تبييض الأموال في عدم استقرار السوق المالي، وذلك راجع إلى المبالغ الكبيرة التي تودع في البنوك ثم تختفي أو تسحب بصفة مفاجئة عن طريق تحويلات أو ودائع دون مبررات تجارية أو اقتصادية، مما سبب مشكلة أمام تنفيذ السياسات الرامية إلى تحرير الأسواق المالية⁽²⁾ من أجل تمويل وجذب الاستثمار. وأدت إلى فقدان الثقة في التعاملات المالية الداخلية والخارجية معها، ومثال ذلك مؤسسة بنك الخليفة التي شهدت فضيحة مالية في سنوات التسعينات.

¹ - مزهود حنان، مرجع سابق، ص 90.

² - صاحبي سهام، "الأثار الاقتصادية للفساد المالي على الدول العربية-دراسة حالة الجزائر-"، مذكرة مكملة لنيل متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2017/2016، ص 68.

فقدان السيطرة على السياسة المالية حيث ساهمت بحدوث ضغوط تضخمية بسبب تدفق كميات كبيرة من النقود في الدورة النقدية والمالية الوطنية بصورة عشوائية وغير مدروسة .

كما أدت إلى تدهور قيمة العملة الوطنية كنتيجة لزيادة الطلب على العملات الأجنبية التي يتم تحويل الأموال المهترئة إليها، وعدم استقرار السوق بسبب تباين بين الأصول النقدية والانتاج، والتدفق في رؤوس الأموال وبهذا أفقدت الدولة السيطرة على السياسة المالية و النقدية والإقتصادية بصفة عامة.

تأثر مجال الهيكلية والاصلاحات الاقتصادية من خلال إعاقه الجهود التي بذلتها الدولة للقيام بإصلاحات في عدة مجالات، عن طريق سياسة الإنعاش والهيكلية والشراكة للمشاريع والمؤسسات الاقتصادية بالتعاون بين القطاع العام والقطاع الخاص، فأصحاب الأموال الغير مشروعة لديهم من القدرة المالية التي جعلتهم يتغلبون على الشركات المشروعة في هذه العمليات الاقتصادية. بالتالي برزت طبقة من المستثمرين الغير حقيقيين أثر سلبا على وتيرة و مجال الاستثمار الحقيقي.⁽¹⁾

المساس بالسمعة و المكانة الاقتصادية والمالية للجزائر، نتيجة الفضائح المالية والاقتصادية التي تعرضت لها الدولة، جراء التستر على عمليات وعائدات الأعمال الإجرامية والاحتيال المالي الواسعة، وكذا الفضائح المالية في إدارة الشركات والصفقات الكبرى (فضيحة سونطراك والطريق السيار شرق غرب وفضيحة مصانع التركيب... الخ) وغيرها من الأعمال الغير مشروعة.⁽²⁾

تقلص الفرص الاقتصادية الكبرى للاستثمارات الخارجية، بسبب تضرر السمعة المالية للبلد وجعل من الصعب استعادتها، الأمر الذي يتطلب جهودا كبيرة للحكومة الجزائرية لتصحيح هذه الصورة، بينما كان من الممكن الوقاية من تلقي هذه الصورة باعتماد الدولة لتدابير صارمة وملائم لمكافحة الجرائم المالية والاقتصادية، السيطرة على مصادر القرار الاقتصادي، بتفشي ظاهرة الفساد المالي واتحاد السلطة بالمال في الجزائر، جعل أصحاب الثروات والأموال المشبوهة مصدر قوة ونفوذ في مصادر القرار والنظام. السياسي والاقتصادي بفرض قوانينهم وإرادتهم، ونقل القوة الاقتصادية من

1- بن شعلال محفوظ، تجريم القانون الجزائري للمستثمر الأجنبي المخل بقواعد الرقابة على الصرف وحركة رؤوس الأموال، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، ع 3، مجلد 1، سبتمبر 2014، ص 138.

² - مزهود حنان، مرجع سابق، ص 50.

السوق والحكومة إلى وهيتهم وتكتلاتهم.⁽¹⁾

تعارض مكافحة جرائم تبييض الأموال مع تشجيع وجلب الاستثمار، يتطلب ذلك من الدولة إقرار لوائح وقوانين قد تكون مخالفة لمتطلبات تحرير الأسواق المالية ومقتضيات تشجيع وجلب الاستثمار، من جهة أخرى ينبغي دراسة جدوى الإجراءات التي تتخذ لكشف أو قياس تدفق رؤوس الأموال بشرط توافر ضمانات قوية لاستخدام المعلومات استخداما سليما و بدون أي إعاقة لحرية انتقال رأس المال.⁽²⁾

إضافة أن مكافحة جرائم تبييض الأموال تتطلب معلومات عن الوظيفة الاقتصادية للمعاملات ونشاطات أصحاب الأموال وليس فرض الرقابة على الأموال، فالرقابة تحتاج لمعلومات لإثبات هوية المتعاملين وأنماط معاملاتهم.

ثانيا: تهريب الأموال

أخضع المشرع الجزائري التدفقات المالية في مختلف الاتجاهات والمجالات الاقتصادية من التجارة الخارجية والاستثمارات الأجنبية لقواعد الحماية والرقابة الصارمة والمستمرة، تترتب عنها المسؤولية والجزاءات في حال الإخلال بها، وكل ذلك بهدف وقاية الاقتصاد الوطني من مختلف الجرائم كالتهرب وجرائم الصرف، وهذا لضبط التوازنات المالية والمحافظة على احتياطات الدولة من العملة الصعبة.

في هذا الإطار تعد التفرقة بين ما يعتبر تدفقا عاديا لرؤوس الأموال من وإلى الخارج و ما بين ما يعد

تهربا لها من القضايا المحورية في دراسات التدفقات المالية الدولية، والواقع أن كل الدراسات

التي تمت في هذا المجال لا تساعد على التوصل إلى تعريف محدد لتهريب رؤوس الأموال.⁽³⁾

01- مضمون عمليات تهريب الأموال

أن حركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج بجميع الطرق والوسائل سواء كانت الوسائل التقليدية

¹ - عبد الرحيم فريدة، مرجع سابق، ص 105.

² - بن شعلال محفوظ، مرجع سابق، ص 82.

³ - أحمد عمر كريم، "علاقة الفساد بالاستثمار الأجنبي المباشر"، ط. 2، دار الكتب، القاهرة، 2001.

في خروج الأموال بشكل سيولة نقدية عبر المراكز والحدود البرية والبحرية والجوية أو خرق حظر التحويل الذي تفرضه نظم الرقابة على الصرف، أي أن كل مال خرج من الإقليم المحلي عن طريق غير رسمي تحظره القوانين والأنظمة النافذة تعد تهريباً. أو ما يعرف بجرائم الصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.¹

لم يعرف المشرع الجزائري جرائم الصرف، واكتفى بتحديد أركانها، وذلك ما يفهم من خلال نص المادة الأولى من الأمر رقم 22/96 التي تنص على " تعتبر مخالفة أو محاولة مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج بأية وسيلة كانت ما يأتي :

- عدم مراعاة التزامات التصريح .
- عدم استرداد الأموال إلى الوطن.
- عدم مراعاة الإجراءات المنصوص عليها أو الشكليات المطلوبة.
- عدم الحصول على التراخيص المشترطة أو عدم احترام الشروط المقترنة بها .

كما أضاف المشرع الجزائري في تعديل الأمر 22/96 السالف الذكر بموجب الأمر 03/10² على أنه " يعتبر أيضا مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج تتم للتشريع والتنظيم المعمول بهما :

" شراء أو بيع أو تصدير أو استيراد كل وسيلة دفع أو قيم منقولة أو سندات محددة بعملة أجنبية ..."

ومنه فإن جرائم تهريب الأموال أو ما يصطلح على تسميتها قانونا بجرائم الصرف والتي ترتكب من طرف المستثمرين ورجال الأعمال ، تكون نتيجة أخلاهم بأحكام الرقابة على الصرف وحركة رؤوس الأموال.

02 - تأثير تهريب الأموال على الاستثمار

أكد الخبراء الاقتصاديين الجزائريين في دراساتهم للسنوات العشرة الأخيرة أن ظاهرة تهريب الأموال

¹ - بن شعلال محفوظ، مرجع سابق، ص 140.

² - الأمر 03-10 المؤرخ في 26 أوت 2010، المعدل و المتمم للأمر 96-22 المؤرخ في 9 يوليو 1996، المرجع السابق.

تزايد خلال هذه الفترة بحجم لامس سقف 150 مليار دولار وذلك من خلال الفساد الذي تجسد أساسا في العمولات والرشاوى وتضخيم الفواتير عند الاستيراد كما أشاروا إلى أثر ذلك على موجودات العملة الصعبة بالجزائر وعلى شفافية الاقتصاد مما قلل من فرص الاستثمارات الأجنبية.¹

أن تفاقم هذه الظاهرة دفع بالحكومة إلى إصدار مراسيم تنفيذية عديدة، لإنشاء بنك معلومات حول مهربي العملة الصعبة من الأشخاص والشركات، مؤكداً أن حوالي 30 بالمائة من فواتير الاستيراد هي عبارة عن هروب للعملة الصعبة نتيجة اللجوء إلى تضخيم الفواتير وهو ما يعادل حوالي 18 مليار دولار سنويا على اعتبار أن واردات الجزائر قاربت 60 مليار دولار في السنة.²

ترتب على تهريب رؤوس الأموال تأثير سلبي على الاقتصاد الوطني، حيث يفقد الاقتصاد أهم موارده التمويلية خاصة بالعملة الصعبة، ما يعني أنه لا يضيف الاستثمار إلى موارد الدولة من النقد الأجنبي على النحو المفترض من الناحية النظرية، وإنما تبدو العملية وكأنها اقتراض النقد الأجنبي لتمويل عمليات هروب رؤوس الأموال. وهو ما قد يخلق مشكلة حادة للدولة في ندرة مواردها من النقد الأجنبي هذا من ناحية، أما من الناحية الثانية فإن الانخفاض المستمر للدولار أمام الأورو سيؤدي بالجزائر إلى دفع الفارق في ميزانها التجاري.

فعملة الصادرات الجزائرية هي الدولار تقتصر أساسا على المحروقات، في حين أنها تسوي الواردات بالأورو بنسبة 60%⁽³⁾، فزيادة احتياطي الصرف بالدولار المنخفض مقابل الأورو، سيستنزف باعتبار أن الجزائر ستضطر إلى دفع احتياطها أثناء تحويلها للدولار مقابل الأورو لتسوية ميزانها التجاري، في غياب الاستثمار الحقيقي لاحتياطات الجزائر من العملة الصعبة لجأت الجزائر لتوظيف احتياطها الناجمة عن فوائض أسعار المحروقات بالخارج، إذ أكد رجال الاقتصاد أن الجزائر قد ساهمت بـ 05 خمسة ملايين دولار كقرض لصالح صندوق النقد الدولي في سياق زيادة هذا الأخيرة

¹ حمدي باشا نادية، لشهب صفاء، "فعالية الرقابة على الصرف في الحد من هروب رؤوس الأموال-دراسة تحليلية لحالة الجزائر-"، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، جامعة بومرداس، ع01، المجلد 08، 2015، ص258.

² حوحو رمزي، "ضمانات وآليات حماية المال العام من الفساد في الجزائر"، مجلة الحقوق والحريات، ع2، 2016، ص231.

³ أمزيان عزيز، "أخلاقية القوانين الضريبية الجزائرية"، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم القانونية، تخصص قانون الأعمال، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012/2013، ص179.

لموارد الجزائر المالية لمواجهة الواقع الجديد والتداعيات التي أفرزتها الأزمة المالية العالمية.⁽¹⁾

كذلك من المعلوم أن نقص وتآكل احتياطات الصرف الأجنبي وتهريب الأموال لا يساعد الجزائر في مواجهة احتياجاتها التمويلية لبرامج الاستثمار اللازمة للتنمية الاقتصادية .

التأثير على مداخيل وميزانية الدولة من خلال قلة الإيرادات الحكومية، فالآثار السلبية لتهريب الأموال تقلل من القاعدة الضريبية ومن ثم حصيلة الضرائب، ذلك بنقل الثروة خارج سلطة الإدارة الضريبية الوطنية والتقليل من الثروة والمداخيل مما يعنى نقص القاعدة الضريبية.⁽²⁾

التأثير على معدلات الإنفاق العام بحيث يؤدي تدفق رأس المال إلى الخارج إلى زيادة حصة القطاع العام في الإنفاق الاستثماري والاستهلاكي، وبالتالي زيادة حجم التدخل الحكومي ذلك أن تراجع القطاع الخاص من خلال تدفق رأسماله إلى الخارج يدفع القطاع العام لتعويضه بالأموال والاستثمارات.⁽³⁾

التأثير على السياسة النقدية يترتب على هروب رأس المال إلى الخارج استنزاف الاحتياطيات النقدية للدولة من العملات الصعبة، ينجر عنه اختلال في سعر صرف إذ تتجه السلطات النقدية على الإصدار النقدي نظرا لاستنزاف الغطاء النقدي المتمثل في العملة الصعبة.

التضخم على المستوى الداخلي بمعدلاته المرتفعة التي يعرفها الاقتصاد الوطني يدفع باتجاه المزيد من تآكل القيمة الحقيقية لهذه الاحتياطات مما يؤثر على الاستثمارات الداخلية.⁽⁴⁾

المطلب الثاني: فساد نظام الحوافز والامتيازات على الاستثمار

سعت الدولة للاهتمام بقطاع الاستثمار لبعث النمو الاقتصادي، وتنشيط الحياة الاجتماعية في مختلف ميادينها، من توفير لمناصب عمل جديدة، رفع الدخل الفرد، بالإضافة إحداث توازن تنمية

¹ - قادري عبد العزيز، مرجع سابق، ص 136.

² - صاحبي سهام، مرجع سابق، ص 59.

³ - حوحو رمزي، مرجع سابق، ص 234.

⁴ - ساحل محمد، مرجع سابق، ص 71.

جهوية باستقطاب الاستثمارات بالمناطق النائية، للاهتمام بها أكثر، لكن الفساد المالي أفضل الجهود من أجل تحقيق هذه الأهداف رغم ما انتهجته الدولة من سياسة مالية لتحفيز الاستثمارات بمنح حوافز وامتيازات مالية وجبائية واسعة وخاصة على النشاطات التي ترى بأنها ضرورية لتحقيق التنمية. نتطرق لدراسة هذه العناصر من خلال:

❖ الفرع الأول: مضمون نظام الحوافز والامتيازات الاستثمارية

❖ الفرع الثاني: تأثير فساد نظام الحوافز والامتيازات على الاستثمار

الفرع الأول: مضمون نظام الحوافز والامتيازات الاستثمارية

تمثل الامتيازات الجبائية المساعدات المالية الممنوحة بشكل غير مباشر للمستثمرين لتشجيعهم وهي تختلف عن الامتيازات المالية¹، حيث أن هذه الأخيرة تمنح من طرف البنوك الوطنية في شكل قروض، وتعتبر الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار قوانين الاستثمار الحديثة ليست نمطا جديدا من السياسة المالية والاقتصادية في دعم الاستثمار، فالدولة تقوم بتقديم امتيازات وحوافز في كل مراحل النشاط بدعم جبائي وضريبي لمختلف المؤسسات في كل القطاعات، مثل القطاع الفلاحي بإعفائه من الضريبة الفلاحية، أو بإعفاء بعض المؤسسات التي تشتغل في الجنوب وخاصة النائية منها، وكذلك النشاطات والخدمات في المناطق السهبية والهضاب العليا، سواء تعلقت بالإعفاءات بمراحل نشاط المشروع في مرحلة الإنجاز، أو مرحلة الاستغلال.

أولاً: مرحلة إنجاز الاستثمار

المستثمرين في هذه المرحلة يستفيدون من امتيازات جبائية تتمثل في تطبيق النسبة المخفضة للرسوم الجمركية بشأن المعدات والألات والأجهزة المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري، والإعفاء من رسوم نقل ملكية عقارات إنجاز المشروع الاستثماري.⁽²⁾

كما تمنح المشاريع الاستثمارية ذات الأولوية مزايا خاصة، كالمشاريع الاستثمارية التي تنفذ في

¹ - عجة الجليلي، "الكامل في القانون الجزائري للاستثمار - الأنشطة العادية وقطاع المحروقات -"، مرجع سابق، ص 67 .

² - وصاف سعدي، قويدري محمد، المرجع السابق، ص 231

المناطق التي تحتاج تنميتها إلى مساهمة خاصة من جانب الدولة والمشاريع الاستثمارية التي تكون لها أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني والمشاريع المستخدمة للتكنولوجيات النظيفة التي تساعد على حماية البيئة والموارد الطبيعية المقتصدة للطاقة وتساعد على التنمية المستدامة.

كذلك تتحمل الدولة جزء أو كل تكاليف إنجاز الهياكل الأساسية والتهيئة الخارجية اللازمة للمشروع الاستثماري، وإعفاء من ضريبة القيمة المضافة على سلع والخدمات المحلية الخاضعة لضريبة القيمة المضافة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري، ونسب رسوم جمركية منخفضة على هذه السلع والخدمات المستوردة.

ثانيا: مرحلة الاستغلال ومزاولة نشاط المشروع

إعفاء المشروع الاستثماري لمدة 10 سنوات بعد مزاولة نشاطه الفعلي من الضرائب على أرباح الشركات، وضريبة الدخل التي تخضع لها الأرباح الموزعة والضريبة على الدخل الإجمالي، إضافة لحقوق التسجيل والطابع وحقوق التحويلات وحقوق رفع رأسمال الشركات.

إضافة إلى منح ضمانات ومزايا أخرى، مثل ضمانات تطبيق نفس المعاملة فيما يتعلق بالحقوق والالتزامات الخاصة بالاستثمار، على الشخص الطبيعي والشخص المعنوي سواء كان من القطاع الخاص أو العام وسواء كان جزائريا أو أجنبيا، كما يتم حماية وتشجيع الاستثمارات وفق الاتفاقيات الدولية أو الثنائية.⁽¹⁾

الفرع الثاني: تأثير فساد نظام الحوافز والامتيازات على الاستثمار

أولا: سوء منح الامتيازات الضريبية والجبائية

العلاقة بين القطاع الجبائي والضريبي والاستثمار يجب أن تكون مبنية على أسس الشفافية والنزاهة في تطبيق منظومة الحوافز والامتيازات التي تمنحها القطاعات المالية في الدولة، التي قد تساهم بشكل فعال وقوي في جلب ودعم الاستثمار أو عكس ذلك في بعدم وجود الشفافية والتي أهمها:

¹ - لعماري وليد، الحوافز والحوافز القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2010-2011، ص 61.

فقدان الثقة وتراجع المناخ الملائم للاستثمار نتيجة نقص كفاءة نظام الحوافز والامتيازات في تحقيق العدالة الضريبية عند صياغة النظام ضريبي، فكثرة اللوائح والقوانين التشريعية التي لا تخلو في الغالب من الثغرات أو التعارض فيما بينها أدى إلى سوء قياس أثر الضريبة واختلاف العبء المالي والاقتصادي على المتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين.⁽¹⁾

فقدان الثقة في الاستثمار في الجزائر وتراجعها نتيجة غياب العدالة في النظام الجبائي والضريبي الجزائري وضعف الجهاز الإداري القائم عليها بسبب الموارد البشرية غير المؤهلة وغير القادرة على أعمال المراقبة والمتابعة ونقص الأنظمة الحديثة وعدم وجود الرغبة بالمشاركة بين جهود السلطات والمستثمرين أدى إلى تبديد الموارد والجهود.

إضافة إلى الغموض والتعقيد في النظام الجبائي في الجزائر بكثرة الضرائب وتنوعها وتعقيد تقنية فرضها و مجال تطبيقها، بالإضافة إلى نظام التصريحات الكثيرة لكل نوع من الضريبة.

تفشي ظاهرة السوق أو الاقتصاد الموازي أو المزدوج، بوجود قطاعين منفصلين عن بعضهما تمام الانفصال داخل الاقتصاد الوطني، أحدهما قانوني وشبه منظم والآخر غير قانوني وفوضوي نتيجة غياب آليات التنظيم الجبائي والضريبي الفعالة وإيجاد قواعد وإجراءات تحد من تأثيره على القطاع الاقتصادي وبالتالي يؤثر سلبا على الاستثمار.⁽²⁾

عدم عدالة النظام الضريبي في الجزائر لأن الضغط الجبائي مقتصر على فئة معينة دون فئة أخرى وهذا تجاوز لمبدأ العدالة الضريبية، فالفئة الأولى تتحمل عبئا ضريبيا ضعيفا وتتكون من أصحاب الثروات الكبيرة الذين أغفلت الدولة مراقبتهم وتقييم حصيلة نشاطاتهم، والتجار الذين لا يمسك أغلبهم الأوراق والسجلات التجارية التي تقيد نشاطهم، أما الفئة الثانية فتتحمّل عبئا ضريبيا كبيرا وتشمل طبقة الموظفين والأجراء الذين يمثلون الأغلبية السكانية، لا يمكنهم التهرب من الضرائب لاقتطاعها من منبع أو المصدر دخلهم، وأن هذه الفئة تمثل النسبة الأكبر في

¹ - بلوج بولعيد، المرجع السابق. ص 73

² - عبد الرحيم فريدة، مرجع سابق، ص 103.

التحصيل الضريبي رغم مداخيلهم الضعيفة، مما أثر على الاستهلاك وبالتالي أثر في الدورة الاقتصادية والاستثمار في الجزائر.⁽¹⁾

أثر سوء منح الامتيازات الضريبية والجبائية، نتيجة دعم عجز القطاعات الأخرى خاصة القطاعات العمومية التي تستفيد منها دون تقديم إضافة اقتصادية للمجال الاقتصادي الوطني، وكذلك عدم شفافية التعامل مع المتعاملين الاقتصاديين في تقدير الوعاء الضريبي، أثر في مصداقية الدور والمعايير

المنتجة في تقدير ومنح هذه الامتيازات التي أساسها كان بعث النشاط الاقتصادي ودعمه.

ثانيا: سوء منح الحوافز والتسهيلات الجمركية

تعتبر الأنظمة الجمركية التفضيلية واعتماد الرفع وامتيازات المتعامل الاقتصادي والممنوحة لدعم النشاطات المتعلقة بالتركيب و التحويل والإدماج ونقل التكنولوجيا وسائل فعالة منحت للمتعاملين الاقتصاديين الناشطين في مجال الصناعة والخدمات والتصدير حيث تساهم هذه الحوافز والتسهيلات الجمركية في دفع المستثمر والوقوف بالاستثمارات لدخوله عالم السوق بكل قوة، لكن يطرح تساؤل حول كيفية منح هذه الحوافز والتسهيلات في ظل الشكاوي المتزايدة للمتعاملين الاقتصاديين حول بيروقراطية الإدارة الجمركية في التعامل مع ملفاتهم الاستثمارية، فبالنظر إلى المؤسسات الناشطة في مجال التركيب والتحويل خاصة نلاحظ سيطرة بعض رجال الأعمال اللذين تربطهم علاقات مع دوائر السلطة، مما سمح بالتمييز في منح هذه الحوافز والتسهيلات.⁽²⁾

كما ساهم امتياز اعتماد الرفع إلى مرافقة المتعاملين الاقتصاديين بالنشاط وإرجاء دفع الحقوق والرسوم على فترات زمنية متجددة ، مما يسمح لهم بتوفير واستغلال أموالهم واستثمار العائدات المالية في زيادة نشاطهم، في الواقع لم يمنح هذا الامتياز إلا لفئة معينة من المتعاملين تثار شبهات حولهم وكذا نشاطهم، خاصة كونهم ليسوا أصحاب مسيرة وخبرة في الاستثمار.

¹ - فرج الله صادق، المرجع السابق، ص 71.

² - لعماري وليد، المرجع السابق، ص 67.

إن ملف سوء تسيير الحوافز والتسهيلات الجمركية ملف كبير وثقيل، لم يوفق المدراء العامين المتعاقبين على قطاع الجمارك من التعامل معه لتخل مجموعات الضغط السياسي و الاقتصادي في الجزائر، مما جعل هذه الآلية تفقد وتراجع في دعمها للمستثمرين الحقيقيين وتفقد دورها في دعم الاستثمار وفي المقابل دعم النشاط الاقتصادي والتنمية بصورة عامة.⁽¹⁾

لقد جاءت هذه الحوافز والامتيازات أساسا لدعم ضعف وتيرة ومستوى التصنيع في الجزائر التي تعتبر منخفضة جدا، فالصناعة التي تشكل مظهر من مظاهر قوة الدولة وتطورها، ومجال لزيادة فرص العمل واستثمار الموارد الوطنية، فهي أداة لمنع استغلال ثروات البلد من قبل الدول الأخرى، فتراجع الاستثمارات الصناعية ونجاحها في الجزائر أدى لضعف القاعدة الصناعية والتكنولوجية نتيجة ضعف نقل التكنولوجيا واستعمال عتاد ووسائل الإنتاج الحديثة واليد العاملة المؤهلة، أدى إلى تخلف القطاع الصناعي وأثر على الاقتصاد الوطني.

اعتماد الدولة على الجباية الخارجية بنسبة مفرطة كالحقوق على الاستيراد والتصدير إذ تمثل نصف الضرائب المحصلة، مما شجع الواردات التي تمثل أغلبها سلع لإشباع رغبات المواطنين من الاستهلاك وليس سلعا موجهة للإنتاج وللاستثمار، أما في يخص الصادرات فقد أعفت الجزائر بعض صادراتها من المواد الأولية وكذا بعض أنشطتها من أجل جلب العملة الصعبة، فالجباية الخارجية لم تشجع الاستثمار كقوة للمنافسة في الأسواق العالمية ودخول البورصات الدولية.⁽²⁾

فشل سياسة الدعم التي اعتمدها الجزائر قصد حماية القدرة الشرائية للطبقات المتوسطة والفقيرة، هذا الدعم لم يوجه لأصحابه ولم يؤدي دوره، فكانت تكلفته كبيرة على ميزانية الدولة بالإضافة إلى السلبات الناجمة عن هذا الدعم كانتشار ظاهرة الاستهلاك الغير منظم والتبذير وبالتالي أثر على الإنتاج والمنافسة وحرية الأسعار والاستثمار في إنتاج هذه السلع والمواد المدعمة.⁽³⁾

¹ - ناصر مراد، المرجع السابق، ص83

² - أمزيان عزيز، مرجع سابق، ص137

³ - مقري عبد الرزاق، مرجع سابق، ص63.

ضعف الإنتاج المحلي الناشئ عن زيادة الطلب في السوق المحلية للسلع والخدمات، له تأثير على الأسعار، فإذا كانت الآلة الإنتاجية غير قادرة على تلبية هذا الطلب بهذا ترتفع الأسعار، وهذا الارتفاع يؤدي بدوره إلى ارتفاع في الأجور نظرا لتدهور القدرة الشرائية للمواطنين مما يشكل عبئا على المؤسسات الاستثمارية ارتفاع تكلفة الإنتاج التي تدمجها مرة أخرى في المنتجات، وهكذا ترتفع أسعار السلع والمنتجات وبهذا تبدأ ظاهرة التضخم.⁽¹⁾

عجز الادخار الاستثماري، فهو الوسيلة المعتمدة من طرف المؤسسات لتكوين رأس مالها ويتكون الادخار عادة من الأرباح التي تحققها المؤسسة، لمساعدتها في عملية تمويل استثماراتها، يؤثر بصورة مباشرة وغير مباشرة على نشاطها لكن نتيجة عدم الشفافية في جدولة الديون الضريبية، وتسوية العجز المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعدم تقاسم الأعباء الديون بين الدولة والمؤسسة أثر سلبا على نشاط المؤسسات والتأقلم مع متطلبات السوق.⁽²⁾

عدم شفافية منح الامتيازات الجمركية التي تشكل الجباية على التجارة الخارجية في الاستيراد والتصدير حيث لا تتدخل الدولة في تقييد استيراد بعض المنتجات، بفرضها حقوق مرتفعة عليها من أجل حماية منتجاتها من المنافسة الخارجية. وتكون ضعيفة أو منعدمة على التجهيزات والمعدات التي يمكنها أن تشكل قاعدة صناعية وتدفع بنشاط المؤسسات والإنتاج.

كما أن السلطات لم تسعى بصورة جدية لمكافحة بعض الجرائم والمخالفات الجمركية والتي تتمثل في التهرب الجبائي والتهريب الجمركي، مما سمح بتدفق واسع للمنتجات التي أغرقت السوق الوطنية وأثرت على المؤسسات الانتاجية في الجزائر.

المبحث الثاني: الفساد الاقتصادي كعائق للإستثمار

لقد تبين من خلال النماذج الاقتصادية المختلفة أن السبب الرئيسي لفشل الكثير من التجارب التنموية ونفور المستثمرين الأجانب ليس بسبب نقص وغياب الموارد المختلفة، وإنما هو سوء استخدام

1- لعماري وليد، مرجع سابق، ص 78.

2- مجيد مسعود، مرجع سابق، ص 50.

تلك الموارد بسبب إنتشار واستفحال ممارسات الفساد على نطاق واسع.

وقد برزت هذه هذه الممارسات في الجزائر بصفة واضحة خلال المرحلة الإنتقالية سنة 1990، حيث تميزت تلك المرحلة بضعف دور الدولة في المجال الإقتصادي، وإنخفاض مستويات المعيشة، كل هذه الأسباب وأسباب أخرى مهدت الطريق لإنتشار ونمو الفساد في الجزائر.

خاصة في العقد الأخير مع الفوائض المالية التي تحققت نتيجة لإرتفاع أسعار النفط وضخامة المشاريع الحكومية في برامج الإنعاش، حيث بلغ الفساد مستويات قياسية، ونتيجة لاستفحال هذه الظاهرة في جميع المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية.¹

نتج عن ذلك آثار سلبية في جذب الاستثمار الأجنبي وضعف الدخل القومي والتوزيع العادل

للثروة، نتناول هذه الدراسة في مطلبين:

❖ المطلب الأول: الإستثمارات الأجنبية.

❖ المطلب الثاني: المؤسسات الإقتصادية.

المطلب الأول: الإستثمارات الأجنبية.

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر أحد أهم المفاهيم الاقتصادية التي خصها العديد من الاقتصاديون والمنظمات الدولية إهتمام كبير، ولقد تعاظم دور الاستثمارات الأجنبية حيث أن جميع دول العالم مهما كانت مستويات تطورها إلا انها تتعامل مع هذه الاستثمارات بجدية كبيرة، نظراً لدورها المباشر والمهم والحيوي، الذي تلعبه في نقل التكنولوجيا والتقنيات الحديثة، ورفع كفاءة رأس المال البشري وتحسين الخبرات، والرفع من معدلات النمو الاقتصادي⁽²⁾.

إلا أن جملة من العوائق والعراقيل تقف في وجه هذه الاستثمارات وتحد من جاذبية مناخ الاستثماري، حيث أن عدم تخصيص الموارد بشكل أمثل يساهم في الحد من حجم تدفق الاستثمار

¹ - سبتي سيد أحمد، مرجع سابق، ص 61.

² - مطر محمد، "إدارة الإستثمارات"، د. ط، مؤسسة الوراق للنشر، الأردن، 1999، ص 25.

الأجنبية والمحلية، في الوقت الذي تسعى فيه الدول النامية إلى استقطاب الاستثمارات، غير أن بعض الممارسات التي من شأنها عرقلة هذه التدفقات منها الفساد، نتناول دراستها في هذا المطلب بما يلي:

❖ الفرع الأول: تعريف الإستثمار الأجنبي وأهميته.

❖ الفرع الثاني : تراجع الإستثمارات الوطنية والأجنبية.

الفرع الأول: تعريف الإستثمار الأجنبي وأهميته

نتاول دراسة هذا الفرع من خلال تعريف الإستثمار الأجنبي (أولا)، وأهميته (ثانيا).

أولا: تعريف الاستثمار الأجنبي

الاستثمار الأجنبي يعني تحويل رأسمال من بلد إلى بلد آخر وهو في أغلب الأحوال يتم في العلاقات بين الشمال والجنوب، إذ يتم تحول رؤوس الأموال من البلاد المصنعة إلى البلاد النامية وهو بذلك يتضمن عنصر الخارجية المقابل لعنصر الداخلية في الاستثمار الوطني، بالرجوع إلى نص المادة 31 من الأمر 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار⁽¹⁾، نجد أنها قد أثارت مفهوم المستثمر المقيم والمستثمر الغير المقيم و إعتمدت على معيار العملة التي يستعملها المستثمر لانجاز إستثماره للتمييز بينهما ، فالمستثمر المقيم هو كل شخص طبيعي أو معنوي ينجز استثماراته بالدينار الجزائري أو بواسطة إسهامات عينية يتم اقتناؤها محليا، و المستثمر الغير المقيم هو كل شخص طبيعي أو معنوي ينجز إستثماراته بواسطة عملة قابلة للتحويل الحر و تكون مسعرة رسميا من طرف البنك المركزي الجزائري، أو بواسطة إسهامات عينية مستوردة.⁽²⁾

كما أن القانون رقم 10-90 المتعلق بالنقد والقرض⁽³⁾، اصدر لائحة رقم 03-90 المتعلقة بشروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر فقد حدد فيها مفهوم الشخص المقيم على أنه كل شخص طبيعي أو معنوي جزائري أو أجنبي يكون المركز الرئيسي لمصالحه الاقتصادية في الجزائر منذ سنتين

¹ - المادة 31 من الأمر 03-01 المؤرخ 20 أوت 2001 المتضمن تطوير الإستثمار، ج.ر. رقم 47، الصادر في 22 أوت 2001.

² - مطر محمد ، مرجع سابق، ص 26.

³ - الأمر 10-90 المؤرخة في 14-04-1990 المتضمن قانون النقد والقرض، ج.ر. رقم 16، الصادرة في 18 أفريل 1990. (ملغى)

على الأقل، لقد تعددت التعاريف التي تناولت مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر، لهذا سوف نتعرض لأهم هذه التعاريف كما يلي:

- صندوق النقد الدولي: الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي تلك الاستثمارات الموجهة لاقتناء أو زيادة منفعة دائمة بنشاطاتها في الإقليم الاقتصادي لبلد آخر (البلد المضيف) والتي يتمتع فيها المستثمر بدرجة كبيرة من النفوذ والرقابة والفعالية في تسيير المؤسسة، ويكفي لاعتبار أن الاستثمار الأجنبي مباشر حيازة المستثمر الأجنبي على 10% من حصص الملكية داخل مؤسسة البلد المضيف.⁽¹⁾
- تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه: نوع من الاستثمار الدولي الذي يعكس هدف حصول كيان مقيم في اقتصاد ما (المستثمر المباشر) على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر (مؤسسة الاستثمار المباشر) وتتضمن هذه المصلحة وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر و المؤسسة، بالإضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة.⁽²⁾
- أما المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وإتمان الصادرات فقد عرفت الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه نوع من أنواع الثمار الدولي الذي يعكس حصول كيان مقيم يشار إليه بالمستثمر المباشر، في اقتصاد آخر على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة، تسمى مؤسسة الاستثمار المباشر، وتنطوي المصلحة الدائمة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر والمؤسسة، إضافة إلى تمتع المستثمر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة.⁽³⁾

يمكن اختصار أهم مميزات الاستثمار الأجنبي المباشر في النقاط التالية:

- تمتع المستثمر الأجنبي بدرجة كبيرة من النفوذ والرقابة والفعالية في تسيير المؤسسة.
- حصول المستثمر الأجنبي على مصلحة دائمة في المؤسسة المقيمة.

¹ - علة عمر، " حماية الإستثمار الأجنبي الخاص في التشريع الوطني والقانون الدولي - دراسة مقارنة -"، مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة، 2008-2009، ص 21.

² - علة عمر، مرجع نفسه، ص 22

³ - سبي سيد أحمد، مرجع سابق، ص 21.

- حيازة المستثمر الأجنبي على 10% فأكثر من حصص الملكية داخل مؤسسة البلد المضيف.

ثانيا: أهمية الاستثمار الأجنبي

يلقى موضوع جذب الإستثمارات اليوم إهتماما كبيرا من قبل حكومات جميع الدول العام المتقدمة أو النامية، حتى أصبح التنافس على استقطاب الإستثمارات الأجنبية مهما في السياسات الإقتصادية للدول لما لها من فوائد على إقتصاديات الدول المضيفة، تكمن أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في ما يلي:

- يعمل الاستثمار الأجنبي المباشر على الرفع من القدرة التنافسية لاقتصاد البلد المضيف، ويظهر ذلك في مدى زيادة الصادرات وتراجع الواردات وكذلك يعتبر مصدرا من مصادر العملة الصعبة¹ في معالجة الخلل في ميزان المدفوعات.
- مساهمة المشروع في تحقيق فوائد مشتركة للمستثمر وللدول المضيفة سواء عن طريق الاستخدام الفاعل لمواردها، أو مقابل تحقيق أرباح سواء للمستثمر أو للدولة المضيفة من خلال الدفع بعجلة الاقتصاد⁽²⁾.
- زيادة نسبة المشاريع الاستثمارية بشكل عام، من خلال تحسين البنية التحتية وتنمية وتطوير جميع المرافق العامة الموجودة في المجتمع؛ وبذلك يُصبح لدينا دولة متطورة تحتوي على خدمات جديّة تساعد على تقديم الرفاهية الإجتماعية⁽³⁾.
- لا يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر مجرد أداة لتحويل النقد الأجنبي فحسب بل يتعدى ذلك، حيث أنه يعمل على تحويل موارد حقيقية من الخارج تتمثل في المعدات والآلات، والخبرات الفنية والإدارية والتنظيمية⁽⁴⁾.
- للاستثمار الأجنبي الفضل في إيقاف عملية استنزاف الخبرات الوطنية، التي يشكو منها البلد

¹ - مطر محمد، المرجع السابق، ص 45

² - مطر محمد، مرجع نفسه، ص 38 .

³ - علة عمر، مرجع سابق، ص 22.

⁴ - عبد المعطي رضا أرشيد، حسين علي خربوش، الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، د.ط، دار الزهران للنشر، الأردن، 1999.

- المضيف بما توفره من فرص عمل تنافس فرص العمل التي تسعى إليها هذه الخبرات خارج البلاد.
- زيادة نسبة المشاريع الاستثمارية بشكل عام، وخاصة المشاريع الزراعية من خلال توفير الاكتفاء الذاتي للدولة، حيث يتم تصدير الفائض منها للخارج؛ مما يؤدي حصول الدولة على الإيرادات المالية من العملة الصعبة⁽¹⁾.
 - لا ينطوي الاستثمار الأجنبي المباشر على فرض أعباء ثابتة في صورة فوائد وأقساط على ميزان المدفوعات الخاص بالدولة المضيفة، بالإضافة إلى ما سبق ذكره عن أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر، فإنه يوفر فوائد كثيرة للمجتمع والدولة ككل، حيث يعمل على توفير فرص العمل، وبالتالي التخفيض من مستوى البطالة، كما أنه يساهم في توفير السلع والخدمات للمستهلك المحلي بأقل سعر وأقصر مدة بالمقارنة مع المنتجات المستوردة، فضلا عن زيادة الإيرادات العامة من خلال فرض الضرائب على مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر،
- أما على المستوى الخارجي فإن الاستثمار الأجنبي المباشر يساهم في زيادة الموارد المالية وتنمية واندماج البلد المضيف في الاقتصاد العالمي⁽²⁾.

الفرع الثاني : تأثير الفساد على الاستثمارات الأجنبية

نتناول هذا الفرع كمايلي: آثاره على الإستثمارات الأجنبية (أولا)، وآثاره على الميزان التجاري (ثانيا) .

أولا: التأثير المباشر على الإستثمار الأجنبي

إن المتتبع لواقع الإستثمار الأجنبي في الجزائر يلاحظ أن حجمها لم يكن في مستوى الطموحات والآمال، بالرغم من الإمتيازات والضمانات الواسعة التي يوفرها قانون الإستثمار الجزائري فأغلب المؤشرات الخاصة بالاستثمارات الأجنبية المباشرة كانت بعيدة عما كان متوقعا، كما أن حجمها لم يقترّب من مستوى الإستفادة من القروض الإستثمارية، ويكمن السر في أن قرار المستثمر

¹ - مطر محمد، مرجع سابق، ص 41.

² - عزيز جلال، "الشراكة الأجنبية في قانون الإستثمار الجزائري - شرط تمييزي أم حتمية إقتصادية-" ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ، جامعة باتنة ، ع 13 ، 2018 ، ص 542.

الأجنبي لا يتوقف على حجم الإمتيازات والإعفاءات الممنوحة له، وإنما يرجع بالدرجة الأولى إلى مدى توافر المناخ الإستثماري الملائم.

تراجع الإستثمارات الأجنبية والوطنية بفعل إنتشار الفساد وزيادة العراقيل الإقتصادية ، هذا ما ساهم في تدني مستوى الإستثمارات وسوء البنية المؤسسية والهيكلية للنظام الإقتصادي.

حيث أظهرت بعض الدراسات على الإقتصاد الجزائري أن الفساد يسهم في تدهور كفاءة الإنفاق الإستثماري العام والتآكل السريع للبنية التحتية، نظر لهشاشة وضعف مستوى جودتها بسبب الرشاوي والعمولات التي تؤدي إلى سوء إستخدام الموارد المخصصة وزيادة كلفة هذه المشاريع والوساطة في إختيار المشروعات التي تكون ضعيفة وغير مطابقة للمواصفات التقنية.¹

حيث يفضل المستثمرون الأجانب عدم إستثمار أموالهم في الإستثمارات الإنتاجية والميل إلى الانشطة الخدمية لأن تأثير الفساد عليها أقل.

بالإضافة إلى حجز الصفقات العمومية لصالح الشركات المحلية مفاجأة لدى المتبعين بالنظر إلى الحالة الاقتصادية في البلاد التي تشكو شحا في تدفق الاستثمارات الأجنبية، ومبرر الحكومة في منح الصفقات للشركات المحلية دون غيرها هو الحفاظ على احتياطي البلاد من العملة الصعبة، فإن خبراء يرون القرار منقرا ويرسم صورة سوداء عن مناخ الاستثمارات⁽²⁾.

بالنسبة للخبراء، فإن هذا النوع من القرارات يلغي أي طموح استثماري في الجزائر، كما لا يستبعد أن يؤدي إلى إلغاء حتى الاستثمارات المحلية الجادة في البلاد، باستثناء المستثمرين الذين صنعهم النظام، بالإضافة وجود إشكالات أخرى تعرقل الاستثمار الأجنبي، منها غياب الاستقرار التشريعي، هذا كله ساهم بشكل رهيب في إنتشار الفساد على مستوى جميع المجالات حيث عملت الحكومة بالتنسيق مع البنك العالمي لتطوير مناخ الاستثمار، واعتماد قانون استثمار يقدم مزايا للمستثمرين، إلا أن ذلك لم يغير من الواقع شيء بسبب كثرة العقبات والعراقيل الإدارية، حيث أن

¹ - مزهود هاجر، شرابي عبد العزيز، "الإستثمار الأجنبي المباشر - أي دور للفساد -"، مجلة الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة ، ع 03 ، المجلد 04 ، ديسمبر 2017، ص 279.

² - المرجع نفسه، ص 283.

حجز الصفقات الاقتصادية للشركات المحلية دون الأجنبية سيؤثر على تدفق الاستثمارات الأجنبية لأن المستثمر الأجنبي لا يريد هذه المعاملة التفضيلية، كما أنه سيضر بسمعة الجزائر في مجال الاستثمار الأجنبي⁽¹⁾.

حيث عرفت الاستثمارات الأجنبية المباشرة باتجاه الجزائر تقلبات كبيرة، ولكن الملاحظ أن قطاع الطاقة شكل أحد أهم المصادر خلال السنوات الماضية، إلا أن دخول القطاع في أزمة وغياب البدائل، جعل الاستثمارات الأجنبية المباشرة تشح، كما أن القوانين والتشريعات المعتمدة، بما في ذلك إلزام المستثمرين بقاعدة 51 و49 في المائة بكل القطاعات وفروع النشاط، وغياب رؤية واضحة المعالم مع التغييرات المستمرة في القوانين، جعل التردد سيد الموقف⁽²⁾.

كشفت بعض التقرير لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية والتجارة، عن تراجع محسوس لقيمة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر سنة 2017، حيث بلغت 1.20 مليار دولار مقابل 1.635 مليار دولار سنة 2016، ويتضح أن تأثر قطاع الطاقة والمحروقات يؤثر إجمالا على حجم وقيمة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر ويجعل الجزائر دوما وجهة ثانوية للإستثمارات الأجنبية ونشاط الشركات الدولية تعكس عزوف المستثمرين عن الوجهة الجزائرية، التي لا تزال معقدة وتطبعها البيروقراطية الإدارية وعدم الوضوح في مجال التشريعات والقوانين المتغيرة ومسار إستثماري مرهق، وبين تقرير الهيئة الأومية الذي حمل عنوان "التقرير العالمي للاستثمار و السياسات الصناعية الجديدة"، تراجعاً للتدفقات المالية باتجاه الجزائر، حيث سجلت الجزائر حصيلة متواضعة لسنة المنصرمة، حيث بلغت 1.203 مليار دولار، في ظل التردد الذي يتسم به سلوك المستثمرين الأجانب حيال سوق تعتبر من بين أعقد الأسواق في المنطقة، وأشار التقرير الدولي إلى أن الاستثمار الأجنبي المباشر باتجاه الجزائر، والذي يعتمد بشكل كبير على الاستثمار في النفط والغاز، انخفض بنسبة 26 في المائة إلى 1.2 مليار دولار، على الرغم من مجموعة الحوافز التي وفرها قانون الاستثمار الجديد في البلاد⁽³⁾.

1 - مزهود هاجر، شرابي عبد العزيز، مرجع سابق، ص 284.

2 - شتي سيد أحمد، بن يحي أيمن صلاح، مرجع سابق، ص 69.

3 - سبتي سيد أحمد، بن يحي أيمن صلاح، مرجع سابق، ص 76.

ورغم مساعي الحكومات المتعاقبة بالتنسيق مع البنك الدولي لتطوير مقاربات "دوينغ بيزنس" أو مناخ الأعمال والاستثمار، واعتماد مشروع قانون استثمار جديد يرمي إلى تقديم مزايا للمستثمرين، فإن مناخ الأعمال والاستثمار في الجزائر لا يزال يطغى عليه التسيير الإداري المركزي البيروقراطي مع تعدد الهيئات والجهات المتدخلة في سلسلة ومسار الاستثمار، إلى جانب التغييرات الكثيرة للقوانين والتشريعات المؤطرة لمسار الاستثمار والتجارة الخارجية، وهو ما ينفر الكثير من المستثمرين في ظل غياب هيئة يمكنها الفصل أو الحكم في المنازعات والطعون أو الشكاوى المقدمة من قبل المستثمرين الذين يعانون من بقاء الإجراءات ومن غياب رد فعل سريع للمؤسسات المكلفة وغياب المتابعة، فضلا عن غياب العقوبات ضد المسؤولين القائمين على ملفات الاستثمار⁽¹⁾.

في المحصلة، يبقى مسار الاستثمار في الجزائر مرهقا وصعبا وغير واضح المعالم، حيث كشف تقرير منظمة الأمم المتحدة لتنمية والتجارة عن مايلي⁽²⁾:

تراجع قيمة الاستثمار الأجنبي المباشر من 1.635 مليار دولار في 2016 إلى 1.203 مليار دولار في 2017، وتبقى الاستثمارات الأجنبية المباشرة ضعيفة منذ 2012، وبعيدة عن المستويات المسجلة في 2010 و2011، حيث بلغت الاستثمارات الأجنبية المباشرة 2.301 و2.580 مليار دولار على التوالي.

وتظل الجزائر من بين أقل البلدان استقطابا للاستثمارات الأجنبية المباشرة في المنطقة سنة 2017، بل إذ نجحت مصر في استقطاب 7.392 مليار دولار استثمارات مقابل 2.651 مليار دولار للمغرب، بينما تعاني تونس لم تحقق سوى 880 مليون دولار، بالمقابل سجلت الاستثمارات الجزائرية في الخارج حصيلة سلبية بناقص 4 مليون دولار سنة 2017، بينما قدرت 46 مليون دولار في 2016، مما يعكس أيضا انكماش نشاط الشركات الجزائرية على رأسها سوناطراك، كما أشار التقرير إلى أن سوناطراك تمثل أكبر نشاط للاستثمار في الخارج.

¹ - ولد بولة سمية، "أثر تدفق الإستثمار الأجنبي على النمو الإقتصادي في الجزائر"، مذكرة ماستر أكاديمي تخصص إقتصاد نقدي وبنكي، شعبة العلوم الإقتصادية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2018-2019، ص 62.

² - سبتي سيد أحمد، بن يحي أيمن صلاح، مرجع سابق، ص 80.

ثانيا: التأثير الغير المباشر على الإستثمار الأجنبي

يظهر التأثير الغير مباشر للفساد على الإستثمار الأجنبي، على الميزان التجاري من خلال الفرق بين الصادرات هذا الإستثمار و وارداته من سلع، فإذا كان كنت صادراته أكبر من وارداته يحدث فائض في ميزان التجاري للبلد المضيف له أو يخفف من عجزه وهذا ما لم نلمسه في الميزان التجاري الجاري وهذا راجع بالأساس للفساد الذي يسود جميع المعاملات المالية والإقتصادية من خلال تضخيم الفواتير، وإستزاد سلع ذات نوعية رديئة تستعمل في تجهيز وتوفير المواد والعتاد وتقديم الخدمات التي تحتاجها الإستثمارات الأجنبية، وكلما زادت واردات الإستثمار الأجنبي أحدث أثر سلبي على ميزان التجاري والعكس صحيح⁽¹⁾.

المطلب الثاني: المؤسسات الإقتصادية

إن قطاع المؤسسات الإقتصادية هو حجر الزاوية في تحقيق التطور الاقتصادي، وذلك من خلال دورها الحيوي الذي لعبته في البلدان المتطورة من خلال التصدي للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية كالبطالة والفقر من جهة، وفي توسيع القاعدة الإنتاجية وتحقيق التكامل الصناعي من جهة أخرى، وللمؤسسات الاقتصادية أهميه كبيرة في الاقتصاد القومي سواء في البلاد المتقدمة أو النامية خاصة في ظل تحرير التجارة وزيادة حدة المنافسة والصادرات والاحتياج المتزايد لتوليد فرص العمل⁽²⁾.

ذلك لأن الإقتصاد التنافسي ذو القاعدة الإنتاجية العريضة لا يقوم على وجود الشركات العملاقة والكبيرة وحدها فقط، بل بوجود بيئة جاذبة للأعمال، وبالتالي يُعتبر قطاع المؤسسات الاقتصادية قطاع خصب يعمل على دعم الإقتصاد والقضاء على العديد من المشاكل التي تُؤرقه مثل البطالة والفقر والكساد وضعف التصنيع والتي تعتبر جميعها مشاكل كبرى تؤثر على إقتصاد البلد ، وحتى يقوم هذا القطاع بدوره يجب توفير البيئة اللازمة من خلال وضع الأطر التشريعية الخاصة التي تأخذ في الإعتبار دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقطاعات المنتجة والحرفيين، وكذا مراعاة أوضاع الاستثمارات

¹ - ولد بولة سمية ، مرجع سابق ، ص 79.

¹ - هزوشي طارق، عوامل ضعف إنتاجية المؤسسات الاقتصادية الجزائرية-دراسة تحليلية-،مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية،جامعة زيان

² عاشور بالخلفة، ص 164.

وظروف هذه المؤسسات⁽¹⁾، تتناول هذه الدراسة من خلال:

❖ الفرع الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية وأهدافها.

❖ الفرع الثاني: تأثير المؤسسات الاقتصادية على الاستثمار

الفرع الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية وأهدافها.

نتناول تحليل واقع المؤسسة الاقتصادية الجزائرية من خلال تعريف المؤسسة الاقتصادية (أولاً)، و أهداف المؤسسات الاقتصادية (ثانياً).

أولاً: تعريف المؤسسة الاقتصادية:

لقد تعددت تعاريف المفكرين للمؤسسة الاقتصادية ، حسب الاتجاهات والمعايير والتي يتبناها كل واحد منهم، و فيما يلي نستعرض مجموعة من التعاريف يعرفها François Peroux كما يأتي: " المؤسسة هي منظمة تجمع أشخاصا ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال و قدرات من أجل إنتاج سلعة ما، و التي يمكن أن تباع بسعر أعلى من تكلفته".⁽²⁾

كما تعرف أيضا بأنها: " جميع أشكال المنظمات الاقتصادية المستقلة ماليا هدفها توفير الإنتاج لغرض التسويق، و هي منظمة مجهزة بكيفية توزع فيها المهام و المسؤوليات، و يمكن أن تعرف بأنها وحدة اقتصادية تتجمع فيها الموارد البشرية و المادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي"³

وفضلا عن ذلك فهي " كمنطقة اقتصادية اجتماعية مستقلة نوعا ما، توجد فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية، المالية و المادية و الإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق زماني و مكاني"⁴

1 - عبد الرزاق بن حبيب ، "اقتصاد و تسيير المؤسسة"، د .ط، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص24.

2 - عبد الرزاق بن حبيب، مرجع نفسه، ص26.

3 - عمر صخري، "اقتصاد المؤسسة"، ط 2، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1993، ص 27.

4 - عبد الرزاق بن حبيب ، مرجع نفسه، ص 28.

ولعل أشمل تعريف للمؤسسة الاقتصادية هو التعريف الآتي: " المؤسسة هي تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني و اجتماعي معين، هدفه دمج عوامل الإنتاج أو تبادل سلع أو خدمات، مع أعوان اقتصاديين آخرين، بغرض تحقيق نتيجة ملائمة و هذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز المكاني و الزماني الذي يوجد فيه و تبعا لحجم و نوع نشاطه"¹

من خلال التعاريف السابقة، يتضح لنا أن المؤسسة كيانا اعتباريا مستقلا و يتحدد نشاطها بالإنتاج و المشكل من أحد العنصرين السلع و الخدمات، و لها موارد مالية و بشرية، و رغم ذلك تبقى التعاريف المذكورة غير شاملة، خاصة مع التطور الذي شهدته نظرية المؤسسة و نظريات الإدارة. نستخلص مما سبق ذكره، أن المؤسسة مكونة من العناصر الآتية⁽²⁾:

- **الموارد المادية:** وهي الوسائل المستخدمة في العملية الإنتاجية من آلات ومباني ومواد أولية.
- **الموارد البشرية:** و هي تلك الموارد المتمثلة في الطاقات العضلية و الفكرية لعمال المؤسسة.
- **مركز القرار:** و هو المكلف بتسيير النشاط الإنتاجي للمؤسسة.
- **التنسيق:** هو ناتج نشاط المؤسسة المتولد عن عنصر العمل المبذول لتحويل المواد الأولية إلى سلع مادية، أو عنصر العمل المبذول لتقديم خدمات للأفراد أو الجماعات.

ثانيا: أهداف المؤسسة الاقتصادية.

هناك عدة أهداف تسعى المؤسسات الاقتصادية إلى تحقيقها، و غالبا ما تكون هذه الأهداف متداخلة فيما بينها، و يمكن إجمالها فيما يأتي:⁽³⁾

1- الأهداف الاقتصادية: و أهم هذه الأهداف التي يمكن أن تحققها المؤسسة الاقتصادية هي:

¹ - صخري عمر، مرجع سابق، ص 31.

² - إبراهيم بختي، " دور الانترنت و تطبيقاته في المؤسسة"، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، الجزائر، 2002-2003، ص 16.

³ - شلابي عمار، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة 20 أوت سكيكدة، ع 05، 2010، ص 268.

أ- تحقيق الربح: يعتبر الربح من الأهداف الأساسية التي تسعى إلى تحقيقها المؤسسة اقتصادية، لأنه بفضلها تستطيع تمويل نشاطاتها من دفع للأجور لعمالها و تسديد التزاماتها تجاه شركائها، و يسمح لها بتجديد وسائل الإنتاج ، و يعتبر الربح أهم معيار في نجاح المؤسسة.

ب- تحقيق متطلبات المجتمع: و يكون هذا من خلال السلع و الخدمات التي تقدمها المؤسسة الاقتصادية إلى المجتمع الذي تنشط فيه.

ج- عقلنة الإنتاج: و ذلك بالاستخدام الأمثل لعوامل الإنتاج، حتى تتفادى المؤسسة الوقوع في مشاكل اقتصادية، و بالتالي تسبب الخسارة لملاكها و للمجتمع ككل، و ذلك من خلال توقف إنتاج السلع وتقديم الخدمات وفقدان مناصب العمل التي كانت توفرها.

2- الأهداف الاجتماعية: و يمكن تلخيص أهم هذه الأهداف فيما يأتي:

- توفير مناصب الشغل كافية في المناطق التي تنشط فيها هذه المؤسسات لدفع التنمية المحلية بها
- تحسين مستوى معيشة العمال، و ذلك من خلال الزيادة المستمرة في الأجور تماشيا مع تطور المؤسسة و نجاحها، و كذا مع الزيادة في الاحتياجات المعيشية لهؤلاء العمال.
- إحداث أنماط استهلاكية جديدة في المجتمع، وذلك من خلال المنتجات الجديدة التي تقترحها المؤسسة على زبائنهم و التي لم يتعودوا على استهلاكها من قبل.
- العمل على ضمان تماسك العاملين و تألفهم، و ذلك من خلال الحوار و التشاور بين كل الأطراف داخل المؤسسة و إحترام نظامها.
- توفير التأمين لسلامة العمال و صحتهم ، كالتأمين الصحي و التأمين من الحوادث والتقاعد، وتوفير المرافق الضرورية لراحة العمال كالسكنات الوظيفية، المخيمات الصيفية و غيرها.¹

3- الأهداف التكنولوجية: و تعتبر من الأهداف الضرورية التي تسعى إليها المؤسسة لتحقيقها، لأنها تضمن لها التطور و النمو و البقاء، أهم هذه الأهداف:

¹ - شلابي عمار، المرجع السابق، ص 269.

- البحث و التطوير في أساليب و طرق الإنتاج، و هذا من خلال إنشاء مصلحة و مخابر خاصة بهذا الجانب، الشيء الذي يسمح للمؤسسة بتحسين إنتاجها و الرفع من قدراتها التنافسية مقارنة بالمؤسسات الأخرى.⁽¹⁾

- المساهمة في الخطة العامة للبلاد في مجال البحث العلمي و التطوير التكنولوجي ، و ذلك من خلال التنسيق و التعاون بين مختلف مؤسسات و مراكز البحث العلمي و الجامعي، في مشاريع بحث مشتركة تعود بالفائدة على المؤسسة و المجتمع ككل.⁽²⁾

الفرع الثاني: تأثير المؤسسات الاقتصادية على الاستثمار

نتناول هذا الفرع كما يلي: تأثير المؤسسات الاقتصادية على جذب و ترقية الإستثمار الأجنبي (أولا)، الآثار على النمو الإقتصادي (ثانيا)

أولا: تأثير على جذب و ترقية الإستثمار الأجنبي.

تعد المؤسسات الاقتصادية سواء كانت إنتاجية أو خدماتية أو تجارية المحفز على جذب الاستثمار الأجنبي ، من خلال دورها الرئيسي في توفير الأرضية الخصبة لهذه الإستثمارات بما توفره من مستلزمات و مواد و عتاد يحتاجها المستثمر الأجنبي في إستثمارته، ربحا للوقت و الإقتصاد في التكلفة لأن المستثمر الأجنبي هدفه بالدرجة الأولى تحقيق الربح في زمن قصير، مثلا غياب صناعات المناولة و الصناعات الأولية ساهم في هروب المستثمرين الأجانب، وهذا راجع لزيادة التكاليف وبالتالي إنخفاض هامش الربح مثال على ذلك الإستثمار في مجال السيارات.⁽³⁾

ضف إلى ذلك ضعف المؤسسات الخدماتية بسبب إتمادها على طرق تقليدية بعيدة كل البعد عن مواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة، و غياب المؤسسات المصرفية المتخصصة، ساهم في هروب الإستثمارات الاجنبية.

¹ - شلابي عمار، مرجع سابق، ص 269 .

² - صخري عمر، مرجع سابق، ص 36.

³ - شيوطي حكيم ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية و الإجتماعية، مجلة البحوث و الدراسات العلمية، جامعة المدية ع 02، ديسمبر 2018 ، ص 25.

إلا أن واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية سواء العمومية أو الخاصة تعاني من مجموعة من العراقيل والمعوقات، ولعل أهم هذه العراقيل الفساد الاقتصادي الذي ينخر هاته المؤسسات، ومن أهم المشاكل التي تعاني منها هذه الأخيرة مايلي: (1)

- ✓ البروقراطية والرشوة وغياب الشفافية.
- ✓ غياب الكفاءة في التسيير و اليد العاملة المؤهلة و النظرة الإستشرافية في المدى الطويل.
- ✓ مشكل التمويل، والمشاكل التسويقية.
- ✓ قصور نظام المعلومات ومركزية القرارات.
- ✓ إرتفاع تكاليف الإنتاج مما يضعف من قدرة المنتوجات على المنافسة.
- ✓ الإجراءات الإدارية الطويلة والمعقدة .
- ✓ ضعف البنية التحتية من طرق ومواصلاتإلخ.

إضافة لعدة عوامل أخرى ساهمت في تدهور هذه المؤسسات، منها تأطير النشاط الاقتصادي من طرف الحكومات المتعاقبة بدأ بالتسيير الإشتراكي، واقتصار قانون التسيير الإشتراكي على المؤسسات على تطوير ظروف وشروط العمل أكثر من مساهمته في رفع أداء المؤسسات، و تدخل السلطة في صلاحيات التسيير للمؤسسات الاقتصادية العمومية، كان بمثابة العائق أمام هذه المؤسسات من خلال كبح هذه المؤسسات الاقتصادية في إتخاذ القرارات المناسبة مثل التوظيف، التسريح، التسويق، التوزيع....إلخ. (2)

لقد أدى الاتجاه نحو اقتصاد السوق، إلى هيكلية هشّة للسوق الوطنية ببرز عدد من المشاكل أولا، مشكلة اختلال هيكلية المؤسسات، حيث أن أكثر من 95 بالمائة منها، هي صغيرة لحجم، مما يجعل أن القدرة الاستيعابية الوطنية للمشاريع الكبرى المسجلة في مختلف المخططات، ضئيلة، ذلك أن تلك المؤسسات مقصاة من إمكانية المشاركة في الانجاز، لعدم كفاية قدراتها جراء ضعف حجمها.

1 - هنري طارق، مرجع سابق، ص 168.

2- شيوطي حكيم، مرجع سابق، ص 31.

ثانيا، مشكلة تحول المؤسسات الوطنية المنتجة إلى الاستيراد، وذلك للمصاعب التي تواجهها في تحقيق الربحية من نشاطها، وكذا تحقيق الأرباح الفورية من ممارسة التجارة¹.

ثانيا: **التأثير على النمو الاقتصادي**: هناك من يعتبر مستوى النمو الاقتصادي هو العنصر المحدد لقوة ومستوى تطور المؤسسات الاقتصادية، بمعنى أن الإقتصاد الذي ينمو بسرعة هو الإقتصاد الذي يتوفر على مؤسسات إقتصادية متطورة تساهم في جذب الإستثمارات الأجنبية.

وفي ظل الأوضاع التي تعيشها المؤسسات العمومية والخاصة من صعوبات ومشاكل مالية، بسبب الفساد الذي يهيمن على وضع المؤسسات في الجزائر كان له دور سلبي في تحقيق معدل نمو ضعيف وزيادة التضخم وإنتشار البطالة وضعف الدخل القومي، هذا ما أثر سلبا على جذب الإستثمار الأجنبي، حيث تشير بعض الدراسات إلى الدور المهم للإستثمارات الأجنبية على نمو الإقتصاديات المضيفة ، وأن إنفتاح هذه الإقتصاديات على الرأسمال الأجنبي يسمح للبلدان الفقيرة بتحقيق معدلات نمو مرتفعة ولن يتأتى ذلك إلا من خلال مؤسسات قوية ومتطورة تساهم في جذب وترقيات الإستثمارات⁽²⁾.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال ما تم دراسته في هذا الفصل تبين لنا أن الجزائر تعاني من آثار كبيرة وواسعة جراء انتشار الفساد المالي والإقتصادي الذي مس مختلف القطاعات الحكومية والخاصة، الأمر الذي أثر سلبا على ترقية الاستثمارات الوطنية وجذب الإستثمارات الأجنبية .

نلمس هذا الدور السلبي في تراجع الإستثمارات الأجنبية في الجزائر رغم الإمكانيات المالية الكبيرة التي أنفقتها الدولة على المنشآت والهياكل والبنية التحتية سعيا إلى تعزيز الثقة والإقبال على الاستثمار في الجزائر.

¹ - صخري عمر، المرجع السابق، ص 39

² - ولد بولة سمية ، مرجع سابق ، ص 101.

إضافة إلى ما تم طرحه من أنظمة الحوافز والضمانات التي جاءت بها مختلف القوانين المختلفة للاستثمار لأجل تحقيق تعزيز احتياطات الدولة من العملة الصعبة، بتشجيع عمليات الإنتاج والتصنيع وبالتالي تصدير الفائض نحو الخارج وتقليص الواردات الشيء الذي يحقق دور إيجابي على الميزان التجاري.

لكن في المقابل لم تتحقق النتائج المرجوة لبعث التنمية الاقتصادية، نتيجة الصعوبات والمشاكل والعراقيل الاقتصادية والمالية التي سببها الفساد، فانعكست أثارها على المؤسسات الاقتصادية من إضعاف نشاطها وتحطيم قدرتها ونسيجها الإنتاجي، واعاقة قدراتها على التوسع والتطور والمنافسة. وبهذا حتما أثر الفساد سلبا على جذب وترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية، بتأثيره على النمو الاقتصادي بزيادة التضخم وانتشار البطالة، وضعف الدخل وغيرها من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

الخاتمة

الخاتمة

أصبح موضوع الفساد والاستثمار يأخذان حصة كبيرة من الدراسات خاصة القانونية والاقتصادية نظراً لما لهذا الموضوعان من انعكاسات على جميع المجالات، ومن خلال التبادلات التجارية والاقتصادية والاستثمارية، وبما أن الفساد ظاهرة عالمية تمس جميع القطاعات بما فيها قطاع الاستثمار، فإنه يصعب القضاء عليه نهائياً وإنما التخفيض من حدته طالما أن أسبابه متعددة ومختلفة وأشكاله وصوره كذلك، هو في تطور مستمر رغم مختلف الأجهزة والقوانين التي وضعت وأسست خصيصاً لمراقبة ومكافحة الفساد والوقاية منه، إلا أن ذلك لم يقف حاجزاً أو مانع أمام المفسدين الذين يتخذون مظاهر متعددة و يختفون وراء آليات مختلفة لمنع توقيع العقاب عليهم.

وفي الجزائر رغم الجهود التي تبذلها الدولة لترقية الإستثمار وتشجيعه سواء بتعديل القوانين والحوافز والضمانات التي تمنحها للمستثمرين، إلا أن هذه الجهود باءت بالفشل نظراً للنظر للفساد الذي ينخر جميع القطاعات، سواء ما تعلق بإعداد القوانين، حيث تعد هذه القوانين على مقياس بعض رجال الأعمال، بالإضافة إلى سوء تطبيق هذه القوانين وإنتشار الرشوة و البروقراطية وغياب الرقابة والمسألة، والمنظومة المالية المعقدة و تقييد مبدأ حرية المستثمرين الأجانب في التشريع الجزائري، كإخضاعهم لمعاملات تمييزية وحظر استثمارهم في بعض المجالات والقطاعات دون الأخرى لاسيما الإعلام وال الطيران، بالإضافة منع الأجانب من اقتناء أصول المؤسسات العمومية الاقتصادية في شكل استثمار جديد، وأنه لا يوجد مجال لخصوصية الشركات العمومية مستقبلاً، وهذا يعد بحق تمييز علني بين المستثمرين، و مساساً بحرية الاستثمار وتقييداً للمستثمرين الأجانب.

كما أن فرض أسلوب الشراكة في مواجهة الإستثمار الأجنبي، يقوض تدفق رؤوس الأموال الأجنبية التي تعد المحرك الأساسي لكل اقتصاد وطني وما يزيد من عزوف الإستثمار الأجنبي تعقيد العملية الاستثمارية لاسيما حتمية الحصول على التراخيص في بعض الأنشطة، فقييد إنجاز بعض الإستثمارات بضرورة إحترام التشريع والتنظيم المتعلق بالنشاطات والمهن المقننة وتلك المتعلقة بحماية

البيئة، وأما عن تسوية المشروع الإستثماري فقد كرسّت الجزائر حق الشفعة وفرض رقابة صارمة على تحويل عائدات الإستثمار.

نتائج الدراسة:

من أهم النتائج المتوصل إليها بشأن الفساد كمعوق للإستثمار في الجزائر مايلي:

- يؤثر الفساد سلبا على مناخ الإستثمار وعلى قرارات المستثمرين وتخوفهم من بيئة الأعمال التي لا تخضع لمعايير أو ضوابط أو قوانين واضحة وشفافة.
- تعتبر المشاكل المتعلقة بتمويل الاستثمار أكبر العوائق التي يواجهها المستثمر الأجنبي في الجزائر، وما زاد الأمر تعقيدا عدم وجود تحفيزات فعالة في هذا المجال كما أن الأجهزة تسهر على ذلك مازالت دون المستوى المطلوب لذا ينبغي إعطاؤها أهمية كبرى لترقية الاستثمار.
- إن مؤسسات تطوير الاستثمار في الجزائر لا زالت دون المستوى المطلوب ولا تضطلع بدورها الأساسي في ترقية الإستثمار، بحيث أن هناك فرقا كبيرا بين مما هو منصوص عليه في القوانين والمراسيم فيما يتعلق بتنظيم ومجال عملها، وبين ما هو مجسد أرض الواقع.
- الترتيب المتأخر للجزائر في المؤشرات الدولية المتعلقة بالإستثمار وضعف رصيدها من الإستثمارات الأجنبية الواردة إنما يدل على أن مناخ الإستثمار في الجزائر لا يزال غير مشجع ويواجه تحديات كبيرة خصوصا من الناحية العملية، إذ بالرغم من تبني العديد من القوانين والتنظيمات المشجعة للإستثمار إلا أن سوء تطبيقها حال دون تحقيق أهدافها.
- الفساد هو عمل غير أخلاقي ينحرف عن القيم السوية، وهو من الناحية الوظيفية سوء استعمال للسلطة أو الوظيفة العامة لتحقيق مصالح شخصية من خلال الرشوة و الإختلاس وغيره من مظاهر الفساد، التي تقف عائق أمام المستثمرين.

- لا يظهر ولا ينمو الفساد إلا في بيئة تتصف بضعف تنظيمات المجتمع المدني وغياب أليات الرقابة والمحاسبة وتدني المستوى المعيشي للأفراد.

- من خلال تطرقنا إلى مختلف الآثار السلبية للفساد على الإستثمار، فإننا نلاحظ أنه يعتبر عقبة رئيسية أمام عملية التنمية ذلك أنه يفسد النظام السياسي ويقوض الجهاز الإداري ويستنزف الموارد الإقتصادية والأخطر من ذلك أنه يمس منظومة القيم الإجتماعية فيصبح السلوك الفاسد عاديا ومقبولا ولا يثير إستنكار ورفض المجتمع.

- لقد ضرب الفساد مفاصل الإدارة الجزائرية ومختلف مؤسسات الدولة، وأصبح يمثل خطرا محققا بمقومات الدولة ساهم في نهب المال العام، وهدر الموارد والمقدرات و استغلال السلطة لقضاء مآرب شخصية ومصالح ضيقة.

الإقتراحات والتوصيات:

ويمكن أن نجمل بعض الإقتراحات والتوصيات قصد تحسين مناخ الإستثمار في الجزائر وتشجيع انسياب الاستثمار كما يلي

- تهيئة المناخ المشجع أمام المستثمر الأجنبي بتوفير وضمان الثبات في السياسات الإقتصادية للحكومات المتعاقبة.

- مسايرة النصوص التنظيمية، للتشريعات والقوانين الخاصة بالإستثمار الأجنبي.

- إعتداد التعيين في المناصب العمومية على مبادئ الكفاءة والمؤهلات والخبرة و الابتعاد على المحسوبية والجهوية سواء في التوظيف أو الترقية أو إسناد المناصب والمسؤوليات.

- تفعيل دور الأجهزة والهيئات الخاصة بمكافحة الفساد و إعطائها الصلاحيات الكاملة لإجراء التحقيقات وإتخاذ القرارات الرادعة وعدم بقاء هذه الأجهزة هياكل شكلية دون فعالية.

-تفعيل دور المؤسسات الوطنية من أجل تلبية متطلبات المستثمر الأجنبي.

- تفعيل دور الرقابة بأنواعها لاسيما القضائية، والحد من دور الإدارة في تدخلها عند تطبيق وتفسير النصوص التنظيمية، والتي تحد من مبدأ حرية الاستثمار.

- التطبيق الصارم للتشريعات التي تلزم المسؤولين والشاغلين للوظائف العليا بالتصريح بالامتلاكات المسجلة بأسمائهم وأسماء عائلاتهم و إمكانية امتداد التحقيق للمقربين في حالة إثبات تهمة الفساد.

- يجب على الجزائر التعاون مع الدول المستقطبة للإستثمار الأجنبي لاكتساب أكبر الخبرات في مجالات أخرى غير المجال الأساسي الذي تعتمد الجزائر بدرجة كبيرة، وهو قطاع المحروقات، وفتح باب الإستثمار في قطاعات أخرى، و إلغاء الاحتكارات التي تمارسها الدولة لبعض القطاعات كالخدمات والإعلام والطيران.

- الزيادة في أجور الموظفين والعاملين وجعلها متماشية ومستوى النمو الإقتصادي، لأن تدني الأجور و إرتفاع مستوى المعيشة مدعاة للرشوة و الاختلاس وغيرها من الجرائم الفساد.

-فتح باب المفاوضات والمناقشات مع المستثمرين الأجانب، والاختصاصيين.

-إنجاز برنامج وطني لترشيد الشركات الوطنية في مجال الإستثمار الأجنبي.

- العمل على ترسيم بعض التشريعات الهامة وعدم تعديلها، والتي تعتبر الدافع الأول لضمان إستقرار المستثمر الأجنبي وإفادة الاستثمارات الأجنبية من إمتيازات نظام الاتفاقية إذا كانت تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للإقتصاد الوطني، لاسيما عندما تستعمل تكنولوجيات نظيفة، وتحدد هذه الإمتيازات بالإتفاق مع الوكالة بعد مصادقة المجلس الوطني للإستثمار.

- تنمية الوازع الديني والأخلاقي من خلال تفعيل دور المسجد باعتباره مؤسسة يرتادها أغلب الناس بصفة دائمة

- الاعتناء ببرامج التوعية والتحسيس للمواطنين بخطورة الفساد بمختلف أشكاله بالاعتماد على برامج الإصلاح وتبيان خطورة الفساد على المجتمع وموقف الدين من الفساد والمفسدين.

- التطبيق الصارم للقوانين والتشريعات على جرائم الفساد خاصة ما تعلق بنهب المال العام و الاعتداء على ممتلكات المجتمع، حتى تكون هذه الأحكام عبرة لكل شخص يمكن أن يتعدى على هذه الممتلكات ومحاسبة الفاسدين الكبار قبل الصغار.

ملخص

إن فرص نجاح الاستثمار ونمائه في أي بلد لا شك أنه متوقف على منظومة الحوافز والامتيازات لجذبه، وعلى الميكانزمات والآليات الفعالة لإزالة العوائق وتذليل العقبات إزاءه، لكن بالمقابل لا تتوافق مساعي تشجيع الاستثمار وتأثير العقبات والعوائق التي تساهم وتوسعى لفشله وتراجعها. في الحقيقة كانت للجزائر تجربة متواضعة إزاء تنمية فرص الاستثمار، رغم جهودها لأجل استقطاب المستثمرين سواء تشجيع المستثمر الوطني أو جلب المستثمر الأجنبي، لكن في المقابل أثر الفساد المتعدد المجالات والأطراف بشكل فعال في إفشال وهدم هذه المساعي، ما أدى إلى تراجع النتائج التي كانت السلطات تسعى لتحقيقها.

الكلمات المفتاحية:

الفساد ، عائق ، الاستثمار.

Abstract

The chances of investment success and development in any country are undoubtedly dependent on the incentive and concession system to attract it, There should be effective mechanisms for removing obstacles and removing obstacles, On the other hand, investment promotion efforts are incompatible with the impact of obstacles and obstacles that contribute to and seek its failure and reversal.

In fact, Algeria had a modest experience of developing investment opportunities, Despite its efforts to attract investors, whether to encourage the national investor or to attract the foreign investor, But in contrast multilateral corruption and the parties have effectively failed and destroyed these endeavours, This led to a decline in the results that the authorities were seeking.

It is through this proposition that we outline our study by answering a fundamental problem:

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

أ - القوانين

1. الأمر 90-22 المؤرخ 18 أوت 1990 ، المتضمن السجل التجاري ، ج.ر.ج.ج، رقم 36. الصادر في 07 سبتمبر 1990.
2. الأمر 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتضمن قانون النقد والقرض، ج.ر.ج.ج، رقم 16، الصادر في 18 أبريل 1990.(ملغى)
3. الأمر 96-22 المؤرخ في 09 يوليو 1996 المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، ج ر ج ج، العدد 43، الصادر في 10 يوليو 1996
4. الأمر 01-03 المؤرخ 20 أوت 2001 المتضمن تطوير الإستثمار، ج.ر.ج.ج، العدد 47 الصادر في 22 أوت 2001.
5. الأمر 10-03 المؤرخ في 26 أوت 2010، المعدل والمتمم للأمر 96-22 المؤرخ في 9 يوليو 1996 المتعلق بقمع مخالفة التشريع و التنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج ج.ر.ج.ج، العدد 10 الصادر في 07 سبتمبر 2010.

ب - المراسيم

1. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 ، المتعلق بترقية الإستثمار، ج.ر.ج.ج، رقم 64 ، صادر في 10 أكتوبر 1993.
2. المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للإستثمار وتنظيمه وسيره ، ج.ر.ج.ج، رقم عدد 55، الصادرة بتاريخ 27 سبتمبر 2001.
3. المرسوم التنفيذي 17-100 مؤرخ في 5 مارس 2017 ، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ، ج.ر.ج.ج، رقم 16 ، صادرة في 8 مارس 2017.

ثانياً: المراجع

أ - الكتب

1. أحمد عمر كريم، علاقة الفساد بالاستثمار الأجنبي المباشر ، الطبعة 2، دار الكتب، القاهرة، 2001
2. السيد علي شتا، الفساد الاداري ومجتمع المستقبل، الطبعة الثانية، المطبعة المصرية، القاهرة، 2001.

3. الحيازي معين، جرائم التهريب الجمركي دراسة مقارنة، طبعة الأولى، دار ثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
4. أنور أحمد، الفساد والجرائم الاقتصادية في مصر، الطبعة 4، مصر العربية للنشر، القاهرة، 2001.
5. بن حبيب عبد الرزاق، اقتصاد وتسيير المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998.
6. بوضياف عمار، الصفقات العمومية في الجزائر، الطبعة 2، دار الجسور، الجزائر، 2009.
7. دريد محمود السامرائي، الإستثمار الأجنبي - المعوقات والضمانات القانونية-، الطبعة الأولى، بيروت لنشر والطباعة، لبنان، 2006.
8. رضا أرشيد عبد المعطي، خربوش حسين علي، الاستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، دار الزهران للنشر، الأردن، 1999.
9. زغدود علي، المالية العامة، الطبعة 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
10. صخري عمر، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
11. عجة الجيلالي، الكامل في القانون الجزائري للاستثمار - الأنشطة العادية وقطاع المحروقات-، دار الخلدونية، الجزائر، 2006.
12. عراي أحمد فرج، الاستثمار المبادئ والأسس والمناهج، الطبعة 3، دار النهضة، القاهرة، 2001.
13. علي الشريف، الإدارة المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربي، 2003.
14. غدير غدير هيفاء، "السياسة المالية والنقدية - التسيير والادارة والرقابة -"، الهيئة العامة للكتاب، دمشق، 2010.
15. فرج الله صادق، قطاع الاستثمارات في الجزائر -الأنشطة العادية وقطاع المحروقات -، دار الخلدونية، الجزائر، 2006.
16. قادري عبد العزيز، الاستثمارات الدولية - التحكيم التجاري الدولي و ضمان الاستثمارات-، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
17. مقري عبد الرزاق، الحكم الصالح أليات مكافحة الفساد، دار الخلدونية، الجزائر، 2005.
18. مطر محمد، إدارة الإستثمارات، مؤسسة الوراق للنشر، الأردن، 1999.

ب: المقالات العلمية

1. بن شعلال محفوظ، "تجريم القانون الجزائري للمستثمر الأجنبي المخل بقواعد الرقابة على الصرف وحركة رؤوس الأموال"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1، المجلد 1، العدد 3، 2014.

2. بلعوج بولعيد، "معوقات الإستثمار في الجزائر"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة قسنطينة، عدد 4، 2006 .
3. جلال عزيز، "الشراكة الأجنبية في قانون الإستثمار الجزائري - شرط تمييزي أم حتمية إقتصادية-" ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة، عدد 13 ، 2018.
4. حمدي باشا نادية، لشهب صفاء، عمرابي سمية ،"فعالية الرقابة على الصرف في الحد من هروب رؤوس الأموال-دراسة تحليلية لحالة الجزائر-"، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، جامعة بومرداس، المجلد 08، العدد01،2015.
5. حوحو رمزي،"ضمانات وآليات حماية المال العام من الفساد في الجزائر"، مجلة الحقوق والحريات، جامعة بسكرة، مجلد 4،العدد2،2016،
6. سايح بوزيد،"سبل تعزيز المسألة والشفافية لمكافحة الفساد وتمكين الحكم الراشد في الدول العربية"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، عدد 10، 2012 .
7. ستي سيد أحمد،بن يحي أيمن صلاح،" أثر الفساد على النمو الإقتصادي في وجود الإستثمار الأجنبي كمتغير وسيط"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الإقتصادية، جامعة الجلفة، عدد 01، المجلد 01، 2019.
8. شيوطي حكيم،"دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية"، مجلة البحوث والدراسات العلمية، جامعة المدية، عدد 02، ديسمبر 2018 .
9. شلابي عمار " دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة 20 أوت سكيكدة، العدد05، 2010.
10. مزهود هاجر، شرابي عبد العزيز،"الإستثمار الأجنبي المباشر -أي دور للفساد- "،مجلة الدراسات الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة، عدد 03، المجلد 04، 2017.
11. ناصر مراد، واقع الاستثمار الأجنبي المباشر وعوائقه في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، المجلد 45،العدد 1، 2008
12. هزرشي طارق،"عوامل ضعف إنتاجية المؤسسات الاقتصادية الجزائرية-دراسة تحليلية-"،مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2012.

13. والي نادية، المعوقات الاقتصادية والسياسية للاستثمارات الأجنبية في كل من الجزائر وتونس والمغرب، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 4، العدد2، 2014
14. وصاب سعيدي، قويدري محمد، واقع مناخ الاستثمار في الجزائر بين الحواجز والعوائق، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية جامعة سطيف، المجلد8، العدد1، 2008.

ج: الرسائل والمذكرات الجامعية

أولاً: رسائل الدكتوراه

1. بختي إبراهيم، دور الانترنت و تطبيقاته في المؤسسة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2002-2003.
2. أمزيان عزيز، أخلاقية القوانين الضريبية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في العلوم القانونية، تخصص قانون الأعمال، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013/2012
3. حسايني لامية، مبدأ عدم التمييز بين الاستثمارات في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون، تخصص القانون العام، القانون العام للأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة بجاية، 2017
4. عجة الجيلالي، المظاهر القانونية للإصلاحات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه دولة، كلية الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة بن عكنون الجزائر، 2005-2006.
5. زايد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2006/2005
6. مزهود حنان، آلية حماية المال العام في القانون الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2019

ثانياً: رسائل الماجستير

1. بساحل محمد، " تجربة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر و العربية السعودية - دراسة مقارنة - " ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير فرع مالية و نقود، كلية الاقتصاد والتسيير، جامعة الجزائر، 2007 - 2008
2. بن سويح خديجة، النظام القانوني للاستثمار في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأعمال، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2006/2007.

3. علة عمر، حماية الإستثمار الأجنبي الخاص في التشريع الوطني والقانون الدولي - دراسة مقارنة-، " مذكرة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق ،جامعة قسنطينة، 2008-2009.
4. عميروش محمد سعيد، دور المناخ الإستثماري في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية- الإقتصاد الجزائري نموذجا- " ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من قسم الإقتصاد، جامعة تيزي وزو، 2009-2010.
5. لعماري وليد، الحوافز والحواجز القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ، 2010 / 2011

ثالثا: مذكرات الماستر

1. صاحبي سهام، الآثار الاقتصادية للفساد المالي على الدول العربية-دراسة حالة الجزائر- مذكرة مكتملة لنيل متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2016/2017
2. عبد الرحيم فريدة، الضمانات والمعوقات القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون اقتصاد دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، 2015/2016،
3. محمد حرب نعيمة، واقع الشفافية الإدارية ومتطلبات تحقيقها، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع بيروت، لبنان، 2013،
4. ولد بولة سمية، أثر تدفق الإستثمار الأجنبي على النمو الإقتصادي في الجزائر، مذكرة ماستر أكاديمي تخصص إقتصاد نقدي وبنكي، شعبة العلوم الاقتصادية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2018 - 2019.



فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الشكر
	الإهداء
	قائمة المختصرات
5 - 1	مقدمة
6	الفصل الأول: الفساد الإداري كعائق للاستثمار في الجزائر
7	المبحث الأول: المعوقات الموضوعية
8	المطلب الأول: هيكلية الاستثمار
8	الفرع الأول: إعداد برامج الاستثمار
8	أولاً: مفهوم برامج الاستثمار
9	ثانياً: تأثير سوء إعداد البرامج على الاستثمار
12	الفرع الثاني: تنظيم مشاريع الاستثمار

12	أولاً: مجال تنظيم المشاريع
12	ثانياً: تأثير سوء تنظيم المشاريع
14	المطلب الثاني: إعداد قوانين الاستثمار
14	الفرع الأول: التشريع
14	أولاً: مضمون التشريع في مجال الاستثمار
15	ثانياً: تأثير سوء التشريع على الاستثمار
18	الفرع الثاني: مجال التنظيم
18	أولاً: مضمون التنظيم في مجال الاستثمار
20	ثانياً: تأثير قساد التنظيم على الاستثمار
22	المبحث الثاني: المعوقات الإجرائية
23	المطلب الأول: سوء تطبيق القوانين
23	الفرع الأول: البيروقراطية
23	أولاً: تعريف البيروقراطية

24	ثانيا: تأثير البيروقراطية على الاستثمار
26	الفرع الثاني: غياب الشفافية
26	أولا: تعريف الشفافية
27	ثانيا: تأثير غياب الشفافية على الاستثمار
30	المطلب الثاني: تفعيل آليات الاستثمار
31	الفرع الأول: أجهزة الاستثمار
31	أولا: تعريف أجهزة الاستثمار
33	ثانيا: تأثير سوء تفعيل الأجهزة على الاستثمار
35	الفرع الثاني: آلية الرقابة والمساءلة
35	أولا: تعريف الرقابة والمساءلة
36	ثانيا: تأثير فساد آلية الرقابة والمساءلة على الاستثمار
38	خلاصة الفصل الأول
39	الفصل الثاني: الفساد المالي والاقتصادي كعائق للاستثمار

40	المبحث الأول: الفساد المالي كعائق للاستثمار
41	المطلب الأول: فساد الأموال
41	الفرع الأول: استغلال الأموال
41	أولاً: مضمون أموال الاستثمار
42	ثانياً: تأثير سوء استغلال الأموال العمومية على الاستثمار
45	الفرع الثاني: حماية الأموال
45	أولاً: تبييض الأموال
49	ثانياً: تهريب الأموال
53	المطلب الثاني: فساد نظام الحوافز والامتيازات
53	الفرع الأول: مضمون نظام الحوافز والامتيازات
54	أولاً: مرحلة إنجاز الاستثمار
54	ثانياً: مرحلة الاستغلال ومزاولة نشاط المشروع
55	الفرع الثاني: تأثير فساد نظام الحوافز والامتيازات على الاستثمار

55	أولاً: سوء منح الامتيازات الضريبية والجبائية
56	ثانياً: سوء منح الحوافز والتسهيلات الجمركية
59	المبحث الثاني: الفساد الاقتصادي كعائق للاستثمار
60	المطلب الأول: الاستثمارات الأجنبية
60	الفرع الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي وأهميته
60	أولاً: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر
62	ثانياً: أهمية الاستثمار الأجنبي
64	الفرع الثاني: تأثير الفساد على الاستثمارات الأجنبية
64	أولاً: التأثير المباشر على الاستثمار الأجنبي
67	ثانياً: التأثير الغير مباشر على الاستثمار الأجنبي
68	المطلب الثاني: المؤسسات الاقتصادية
68	الفرع الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية وأهدافها
68	أولاً: تعريف المؤسسة الاقتصادية

70	ثانيا: أهداف المؤسسة الاقتصادية
71	الفرع الثاني: تأثير المؤسسات الاقتصادية على الاستثمار
72	أولا: التأثير على جذب وترقية الاستثمار الأجنبي
73	ثانيا: التأثير على النمو الاقتصادي
75	خلاصة الفصل الثاني
76	خاتمة
81	قائمة المصادر والمراجع
82	فهرس المحتويات